الأمم المتحدة

A/57/23 (Part I)

الجمعية العامة

Distr.: General
8 July 2002
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والخمسون

البند ١٨ من القائمة الأولية*

ت

ن

ف

ي

ذ

إ

ع

لا

ن

م

ن

ح

* A/57/50/Rev.1.

** تأخر تقديم الوثيقة إلى خدمات المؤتمرات بسبب انتهاء الدورة الموضوعية للجنة الخاصة في ٢٦ حزيران/ يونيه الأمر الذي احتاجت معه الأمانة العامة والمقرر فترة معقولة لإنهاء التقرير.

*** تتضمن هذه الوثيقة الفصلين الثاني والثالث من تقرير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة. أما الفصول من الثالث إلى الثاني عشر من التقرير فتصدر على حدة في الوثيقة A/57/23 (Part II). وتصدر توصيات اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة على حدة في الوثيقة A/57/23 (Part III). ويصدر التقرير الكامل بوصفه من الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/57/23).

050902 210802 02-42961 (A)
0242961

ا

لا

س

ة

ق

لا

ل

ل

ل

ب

ل

د

ا

ن

و

ا

ل

ش

ع

و

ب

ا

ل

س

ت

ع

م

ر

ة

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام ٢٠٠٢**

المقرر: فيصل مقداد (الجمهورية العربية السورية)

الفصلان الأول والثاني***

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
	كتاب الإحالة		٥
الأول -	إنشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها	١-١٠	٦
	ألف - إنشاء اللجنة الخاصة	١-١٤	٦
	افتتاح اجتماعات اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٢ وانتخاب أعضاء المكتب	١٥-١٦	١٠
	جيم - تنظيم الأعمال	١٧-٢١	١٠
	دال - اجتماعات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية	٢٢-٢٧	١١
	هاء - مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان	٢٨-٣٧	١٣
	واو - النظر في المسائل الأخرى	٣٨-٥٩	١٦
	١ - المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة	٣٨-٤٠	١٦
	٢ - امتثال الدول الأعضاء للإعلان وللقرارات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار	٤١-٤٢	١٦
	٣ - مسألة عقد سلسلة اجتماعات خارج المقر	٤٣-٤٤	١٧
	٤ - خطة المؤتمرات	٤٥-٤٧	١٧
	٥ - مراقبة الوثائق والحد منها	٤٨	١٨
	٦ - تعاون الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة	٤٩-٥٣	١٨
	٧ - مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة	٥٤	١٩
	٨ - أسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٥٥	١٩
	٩ - التمثيل في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى	٥٦	١٩
	١٠ - تقرير اللجنة الخاصة المقدم إلى الجمعية العامة	٥٧-٥٨	١٩
	١١ - مسائل أخرى	٥٩	٢٠
	زاي - العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية	٦٠-٧٠	٢٠
	١ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي	٦٠	٢٠
	٢ - لجنة حقوق الإنسان	٦١-٦٢	٢٠
	٣ - لجنة القضاء على التمييز العنصري	٦٣	٢٠

٤ -	الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة	٦٤-٦٥	٢١
٥ -	منظمة الوحدة الأفريقية	٦٦	٢١
٦ -	الجماعة الكاريبية	٦٧	٢١
٧ -	منتدى جزر المحيط الهادئ	٦٨	٢١
٨ -	حركة بلدان عدم الانحياز	٦٩	٢١
٩ -	المنظمات غير الحكومية	٧٠	٢١
حاء -	الإجراءات المتعلقة بالاتفاقيات والدراسات والبرامج الدولية	٧١-٧٣	٢١
١ -	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	٧١-٧٢	٢١
٢ -	العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري	٧٣	٢٢
طاء -	استعراض الأعمال	٧٤-٨١	٢٢
ياء -	الأعمال المقبلة	٨٢-٩٨	٢٣
كاف -	اختتام دورة عام ٢٠٠٢	٩٩-١٠٠	٢٦
	المرفق		
	قائمة وثائق اللجنة الخاصة، ٢٠٠٢		٢٨
الثاني -	العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار		٣٢
	المرفق		
	الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي عقدت في نادي، فيجي، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢		٣٤
الثالث -	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار		
الرابع -	مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم		
: وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي			
السادس -	الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها		
السابع -	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة		
قتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي			
التاسع -	جبل طارق وكاليدونيا الجديدة والصحراء الغربية		

العاشر – ساموا الأمريكية، وأنغيلا، وبرمودا، وجزر فرجن البريطانية، وجزر كايمان، وغوام، ومونتسيرات، وبيتكيرن، وسانت هيلانة، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

الحادي عشر – توكيلاو

الثاني عشر – جزر فوكلاند (مالفيناس)

توصيات . . . . . .

كتاب الإحالة

٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢

سيدي،

أتشرف بأن أحيل إلى الجمعية العامة طيه تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٦/٧٤ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ويغطي هذا التقرير أعمال اللجنة الخاصة خلال عام ٢٠٠٢.

(توقيع) أُرل ستفن **هنتلي**

رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان

والشعوب المستعمرة

صاحب السعادة

كوفي عنان

الأمين العام للأمم المتحدة

نيويورك

الفصل الأول

إنشاء اللجنة الخاصة وتنظيمها وأنشطتها

ألف – إنشاء اللجنة الخاصة

١ – أنشأت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٦٥٤ (د – ١٦) المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١، اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وطلبت إليها أن تدرس تطبيق إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د – ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٠، وتقديم اقتراحات وتوصيات بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان ومدى ذلك التنفيذ.

٢ – واتخذت الجمعية العامة، في دورتها السابعة عشرة، بعد نظرها في تقرير اللجنة الخاصة[١]، القرار ١٨١٠ (د – ١٧) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢، الذي زادت بمقتضاه عدد أعضاء اللجنة الخاصة بإضافة سبعة أعضاء جدد. ودعت الجمعية العامة اللجنة الخاصة "إلى مواصلة التماس أنسب الطرق والوسائل لتطبيق الإعلان تطبيقا سريعا وتاما على جميع الأقاليم التي لم تنل استقلالها حتى الآن".

٣ – وفي الدورة نفسها، طلبت الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة، بموجب قرارها ١٨٠٥ (د – ١٧) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢ المتعلق بمسألة جنوب غرب أفريقيا، أن تضطلع، مع إجراء التغييرات اللازمة، بالمهام الموكولة إلى اللجنة الخاصة لجنوب غرب أفريقيا بموجب القرار ١٧٠٢ (د – ١٦) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦١. وقررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٨٠٦ (د – ١٧) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٢، حل اللجنة الخاصة لجنوب غرب أفريقيا.

٤ – وفي دورتها الثامنة عشرة، قررت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٩٧٠ (د – ١٨) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٣، حل لجنة المعلومات الواردة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وطلبت من اللجنة الخاصة دراسة المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة. كما طلبت من اللجنة الخاصة أن تأخذ في اعتبارها كل هذه المعلومات عند بحث حالة تنفيذ الإعلان في كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وإجراء أية دراسة خاصة وإعداد أي تقرير خاص قد تراه ضروريا.

٥ – واتخذت الجمعية العامة في الدورة نفسها، وفي كل دورة تلتها، بعد النظر في تقرير اللجنة الخاصة[٢] قرارا بتجديد ولاية اللجنة.

٦ – وفي مناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة والعشرين والخامسة والعشرين والثلاثين لصدور الإعلان، اتخذت الجمعية العامة، بموافقتها على التقارير ذات الصلة المقدمة من اللجنة الخاصة، القرارات ٢٦٢١ (د – ٢٥) المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، و ١١٨/٣٥ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ٥٦/٤٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٣٣/٤٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠، التي تضمنت سلسلة من التوصيات ترمي إلى تسهيل تنفيذ الإعلان على وجه السرعة.

٧ – وفي الدورة السادسة والأربعين، اتخذت الجمعية العامة القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، واعتمدت بموجبه المقترحات الواردة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (A/46/634/Rev.1 و Corr.1) بوصفها خطة عمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار. وتتضمن الخطة، في جملة أمور، الأحكام التالية:

"٢٢ – ينبغي للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تقوم، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، بما يلي:

"(أ) إعداد تحليلات دورية للتقدم المحرز في تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ومدى ذلك التنفيذ في كل إقليم من الأقاليم؛

"(ب) استعراض أثر الحالة الاقتصادية والاجتماعية على التقدم الدستوري والسياسي للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

"(ج) القيام خلال العقد بتنظيم حلقات دراسية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ على أساس من التناوب، وكذلك في مقر الأمم المتحدة، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل، بمشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وممثليها المنتخبين والدول القائمة بالإدارة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية والخبراء.

"٢٣ – وينبغي للجنة الخاصة أن تواصل، على سبيل الأولوية، التماس التعاون الكامل من جانب الدول القائمة بالإدارة فيما يتعلق بإيفاد بعثات زائرة من الأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

"٢٤ – وينبغي للجنة الخاصة أن تبذل، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، كل ما في الوسع لتسهيل وتشجيع اشتراك ممثلين للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المنظمات الإقليمية والدولية، وكذلك في الوكالات

المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة واللجنة الخاصة ذاتها وهيئات إنهاء الاستعمار الأخرى التابعة للأمم المتحدة".

٨ - وفي الدورة الخامسة والخمسين، اتخذت الجمعية العامة القرار ٥٥/١٤٦ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ والذي أعلنت فيه الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، وطلبت فيه إلى الدول الأعضاء مضاعفة جهودها لتنفيذ خطة العمل الواردة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ (A/46/634/Rev.1، و Corr.1)، والمستكملة حسب الاقتضاء، لتصبح خطة العمل للعقد الدولي الثاني. وترد خطة العمل المستكملة في مرفق تقرير الأمين العام (A/56/61).

٩ - وفي الدورة السادسة والخمسين، اتخذت الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، بعد النظر في تقرير اللجنة الخاصة[٣]، القرار ٥٦/٧٤ الذي تضمن في جملة أمور ما يلي:

"٥ - توافق على تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام ٢٠٠١، بما في ذلك برنامج العمل المتوخى لعام ٢٠٠٢[٤]؛

...

"٨ - تطلب إلى اللجنة الخاصة مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان تنفيذا فوريا وتاما والقيام بالأعمال التي وافقت عليها الجمعية العامة فيما يتعلق بالعقد الدولي للقضاء على الاستعمار والعقد الدولي الثاني في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقها في تقرير المصير، بما فيه الاستقلال، مع القيام بصفة خاصة بما يلي:

(أ) وضع مقترحات محددة للقضاء على الاستعمار، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين؛

(ب) المضي في دراسة مدى تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٥١٤ (د - ١٥)، ولغيره من القرارات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار؛

(ج) الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة، ولا سيما بإيفاد بعثات زائرة، وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يجب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير، بما فيه الاستقلال؛

(د) إنجاز برنامج عمل بنّاء على أساس كل حالة على حدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي قبل نهاية عام ٢٠٠١ لتيسير تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة والقرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار، بما فيها القرارات المتعلقة بأقاليم محددة؛

(هـ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب التأييد العالمي على صعيد الحكومات، فضلا عن المنظمات الوطنية والدولية، لتحقيق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

(و) عقد حلقات دراسية، حسب الاقتضاء، لغرض الحصول على المعلومات المتعلقة بعمل اللجنة الخاصة ونشرها، وتيسير مشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تلك الحلقات الدراسية؛

(ز) الاحتفال سنويا بأسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي[٥]؛

..."

"١٤ - تؤكد من جديد أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة التي توفد إلى الأقاليم هي وسيلة فعالة لتقييم الوضع في الأقاليم، فضلا عن التعرف على رغبات تطلعات سكانها، وتهيب بالدول القائمة بالإدارة أن تواصل تعاونها مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها وتيسير إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم؛

"١٥ - تهيب بالدول القائمة بالإدارة التي لم تشترك بصفة رسمية في أعمال اللجنة الخاصة أن تفعل ذلك في دورة اللجنة لعام ٢٠٠٢".

١٠ - وفي الدورة نفسها، اتخذت الجمعية العامة أيضا ١٠ قرارات أخرى، و ٣ مقررات تتعلق بأقاليم محددة أو بنود أخرى مدرجة في جدول أعمال اللجنة الخاصة، فضلا عن عدد من القرارات الأخرى ذات الصلة بأعمال اللجنة الخاصة، عهدت الجمعية العامة بموجبها إلى اللجنة الخاصة بمهام محددة فيما يتعلق بتلك الأقاليم والبنود. وفيما يلي قائمة بهذه القرارات والمقررات.

١ - القرارات وتوافقات الآراء والمقررات المتعلقة بأقاليم محددة

القرارات

الإقليم	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
الصحراء الغربية	٥٦/٦٩	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
كاليدونيا الجديدة	٥٦/٧٠	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
توكيلاو	٥٦/٧١	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات	٥٦/٧٢ ألف وباء	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

المقررات

الإقليم	رقم المقرر	تاريخ اتخاذه
جزر فوكلاند (مالفيناس)	٥٦/٤١٠	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
جبل طارق	٥٦/٤٢١	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

٢ - القرارات المتعلقة ببنود أخرى

العنوان	رقم القرار	تاريخ اتخاذه
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٣٧ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٥٦/٦٥	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٥٦/٦٦	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	٥٦/٦٧	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	٥٦/٦٨	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار	٥٦/٧٣	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

٣ - مقرر بشأن مسائل أخرى

العنوان	رقم المقرر	تاريخ اتخاذه
الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها	٥٦/٤٢٠	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

١١ - وفي الجلسة العامة ٦٢ المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠١، قررت الجمعية العامة إرجاء النظر في البند المعنون ''مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)'' وإدراجه في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين (انظر المقرر ٥٦/٤١٠).

١٢ - وفي الجلسة العامة ٩٥، المعقودة في ١ أيار/مايو ٢٠٠٢، اتخذت الجمعية العامة القرار ٥٦/٢٨٢ وقررت بموجبه أمورا من بينها شطب اسم تيمور الشرقية من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عند نيلها للاستقلال.

٤ - قرارات ومقررات أخرى ذات صلة بعمل اللجنة الخاصة

١٣ - ترد في مذكرة الأمين العام عن تنظيم أعمال اللجنة الخاصة (A/AC.109/2002/L.1) قائمة بالقرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة بعمل اللجنة الخاصة التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين، والتي أخذتها اللجنة الخاصة في اعتبارها.

٥ - عضوية اللجنة الخاصة

١٤ - في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، كانت اللجنة الخاصة تتألف من الأعضاء الـ ٢٣ التالين:

الاتحاد الروسي	إيران (جمهورية - الإسلامية)
إثيوبيا	بابوا غينيا الجديدة
أنتيغوا وبربودا	بوليفيا
إندونيسيا	تونس
جمهورية تنزانيا المتحدة	فنزويلا
الجمهورية العربية السورية	فيجي
سانت لوسيا	كوبا
سيراليون	كوت ديفوار
شيلي	الكونغو
الصين	مالي
العراق	الهند
غرينادا	

وترد في الوثيقة A/AC.109/2002/INF/39 قائمة بالممثلين الذين حضروا اجتماعات اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٢.

باء - افتتاح اجتماعات اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٢ وانتخاب أعضاء المكتب

١٥ - أدلى نائب الأمين العام ببيان في الجلسة الأولى للجنة الخاصة المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وأدلى الرئيس ببيان في تلك الجلسة. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو بابوا غينيا الجديدة، وغرينادا، وأنتيغوا وبربودا، وكوبا، وكوت ديفوار، والصين، وفنزويلا. وأدلى ببيان ممثل نيوزيلندا وهي الدولة القائمة بالإدارة (انظر A/AC.109/2002/SR.1).

١٦ - وفي الجلسة نفسها، انتخبت اللجنة بالإجماع أعضاء المكتب التالين:

الرئيس: أُرل ستفن هنتلي (سانت لوسيا)

نائبا الرئيس: برونو رودريغز باريا (كوبا)

برنار تانوه - بوتشوي (كوت ديفوار)

المقرر: فيصل مقداد (الجمهورية العربية السورية)

جيم - تنظيم الأعمال

١٧ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المتصلة بتنظيم أعمالها، التي قدمها الرئيس (A/AC.109/2002/L.2)، أن تبقي على مكتبها باعتباره الهيئة الفرعية الوحيدة للجنة. وقررت اللجنة الخاصة أيضا اعتماد اقتراحات الرئيس المتعلقة بتوزيع البنود وإجراءات النظر فيها (انظر A/AC.109/2002/L.2).

١٨ - وفي الجلسة الأولى أيضا، أدلى الرئيس ببيان يتصل بتنظيم الأعمال (انظر A/AC.109/2002/SR.1).

١٩ - وفي الجلسة الرابعة، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، أبلغ الرئيس اللجنة الخاصة بأن وفد إسبانيا أعرب عن الرغبة في المشاركة في أعمال اللجنة بشأن مسألة جبل طارق. وقررت اللجنة الخاصة الموافقة على الطلب.

٢٠ - وفي الجلسة السادسة، أبلغ الرئيس اللجنة الخاصة بأن وفد الجمهورية الدومينيكية طلب المشاركة كمراقب في جلسات اللجنة. وقررت اللجنة الخاصة الموافقة على الطلب.

٢١ - وفي الجلسة الثامنة، المعقودة في ١٩ حزيران/يونيه، أبلغ الرئيس اللجنة الخاصة بأن وفود الأرجنتين وباراغواي والبرازيل (بالنيابة عن الدول الأعضاء في السوق المشتركة

للمخروط الجنوبي) (وبوليفيا وشيلي) وأوروغواي قد أعربت عن الرغبة في المشاركة في نظر اللجنة في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس). وقررت اللجنة الخاصة الموافقة على الطلب.

دال – اجتماعات اللجنة الخاصة وهيئاتها الفرعية

٢٢ – تمشيا مع تصميم اللجنة الخاصة على مواصلة اتخاذ كل ما يمكن من تدابير لترشيد تنظيم أعمالها، وبفضل التعاون التام والوثيق من جانب جميع أعضائها، تمكنت اللجنة وهيئتها الفرعية مرة أخرى من الإبقاء على عدد جلساتهما الرسمية عند أدنى حد ممكن، على النحو المبين أدناه، وذلك بعقد جلسات غير رسمية كلما أمكن وإجراء مشاورات مستفيضة عن طريق أعضاء مكتب اللجنة الخاصة.

١ – اللجنة الخاصة

٢٣ – خلال عام ٢٠٠٢، عقدت اللجنة الخاصة ١٠ جلسات في المقر على النحو التالي:

(أ) الجزء الأول من الدورة: الجلسة الأولى في ١٢ شباط/فبراير والجلسة الثانية في ٢٨ آذار/مارس؛

(ب) الجزء الثاني من الدورة: الجلستان الثالثة والرابعة، ٣ و ٦ حزيران/يونيه، والجلستان الخامسة والسادسة في ١٠ حزيران/يونيه؛ والجلستان السابعة والثامنة، ١٧ و ١٩ حزيران/يونيه؛ والجلستان التاسعة والعاشرة، ٢٤ و ٢٦ تموز/يوليه.

٢٤ – وفي أثناء الدورة، نظرت اللجنة الخاصة في المسائل التالية في جلسات عامة واتخذت مقررات بشأنها على النحو المبين أدناه:

المسألة	الجلسات	المقرر
نشر المعلومات بشأن إنهاء الاستعمار	الثالثة	A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع زاي
المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	الثالثة	A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع ألف
مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم	الثالثة والعاشرة	A/57/23 (Part II)، الفصل الرابع، الفقرة ١٧
مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن بورتوريكو	الخامسة والسادسة	A/57/23 (Part I)، الفصل الأول، الفقرة ٣٧
أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات	العاشرة	A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع واو
توكيلاو	السابعة	A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع هاء
جزر فوكلاند (مالفيناس)	الثامنة	A/57/23 (Part II)، الفقرة ١٠٥
جبل طارق	الرابعة	A/57/23 (Part II)، الفقرة ٦٠
كاليدونيا الجديدة	السابعة	A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع دال
الصحراء الغربية	السادسة	A/57/23 (Part II)، الفقرة ٧١
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة	الثامنة	A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع جيم
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي	العاشرة	A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع باء
الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها	العاشرة	A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع حاء

٢ -الهيئات الفرعية

المكتب

٢٥ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتماد الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها، (A/AC.109/2002/L.2)، الإبقاء على مكتبها بوصفه الهيئة الفرعية الوحيدة للجنة. وفي أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير، عقد المكتب خمس جلسات.

٢٦ - وعقد الفريق العامل غير الرسمي المعني ببرنامج العمل المتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي اجتماعا غير رسمي في ١٧ حزيران/يونيه مع ممثلي نيوزيلندا، السلطة القائمة بالإدارة بالنسبة لتوكيلاو، وأولو أو توكيلاو والقائم بإدارة توكيلاو بشأن برنامج العمل المتعلق بتوكيلاو.

٢٧ - وفي جلستها العاشرة، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وعقب البيان الذي أدلى به رئيسها، اعتمدت اللجنة الخاصة دون تصويت تقريرها عن المسائل المعلقة المتصلة بعملها (A/AC.109/2002/L.16).

هاء - مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان

٢٨ - في الجلسة الأولى المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2)، أن تتناول، حسب الاقتضاء، مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان. ولدى اتخاذ هذا القرار، أشارت اللجنة الخاصة إلى أنها ذكرت في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين[٦] أنها ستواصل، كجزء من برنامج عملها لعام ٢٠٠٢، استعراض قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان، رهنا بأية

توجيهات قد تود الجمعية إصدارها في هذا الصدد. وأشارت اللجنة الخاصة كذلك إلى أن الجمعية العامة وافقت، بموجب الفقرة ٥ من قرارها ٧٤/٥٦، على تقرير اللجنة الخاصة، بما في ذلك برنامج العمل الذي وضعته اللجنة الخاصة لعام ٢٠٠٢.

٢٩ - وفي الجلسة ١٠ المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة أن تواصل نظرها في مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان في دورتها التالية، رهنا بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين (انظر A/AC.109/2002/L.16، الفقرة ١٠).

مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن بورتوريكو[٧]

٣٠ - في الجلسة الأولى المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2)، أن تتناول، حسب الاقتضاء، البند المعنون ''مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن بورتوريكو''، وأن تنظر فيه في جلساتها العامة.

٣١ - وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وجه الرئيس الانتباه إلى عدد من الرسائل الواردة من منظمات تعرب عن رغبتها في أن تتحدث إلى اللجنة الخاصة بشأن مسألة بورتوريكو. وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة الخاصة على قبول تلك الطلبات، واستمعت إلى ممثلي المنظمات المعنية في جلستيها الخامسة والسادسة (انظر A/AC.109/2002/SR.5 و 6)، على النحو المبين أدناه:

(أ) **الجلسة الخامسة**

خايمي روبيرتي، تجمع المحامين لبورتوريكو؛ خورخي فاريناسي غارسيا، الجبهة الاشتراكية؛ كارلوس فيزكاروندو إريزاري، مجلس نواب بورتوريكو؛ مانويل غونزالس، الحزب الوطني لبورتوريكو؛ لويس باريوس، كنيسة سان روميرو للأمريكتين؛ فرناندو مارتن – غارسيا، حزب الاستقلال البورتوريكي؛ إيسمايل غوادالوبي، نيابة عن لجنة إنقاذ وتنمية بيكس؛ إدوين باغان، حركة أنصار الحرية؛ خوان ماري براس، نيابة عن منظمة قضية الاستقلال المشتركة (المشروع التعليمي لبورتوريكو)؛ بيتي براسل، منظمة ''متحدون من أجل بيكس، بورتوريكو''؛ خوليو مورينته، نيابة عن الحركة الجديدة للاستقلاليين البورتوريكيين؛ هكتور ل. بيسكيرا، نيابة عن المؤتمر الوطني الهوستساني؛ فرانك بلغارا، نيابة عن حملة دعم بيكس؛ ويلفريدو سانتياغو – فالينتي، منظمة المناصرون المتحدون لجعل بورتوريكو ولاية ضمن الولايات المتحدة، نيويورك؛ إلسي فالديز، بورتوريكيون أمام الأمم المتحدة، هايدي ريفيرا، بورتوريكيون مناصرون للدولة؛ لويس فيغا راموس، نيابة عن دولة بورتوريكو المرتبطة ارتباطا حرا.

(ب) الجلسة السادسة

نيلسون دبليو كنالس، نيابة عن محفل المشرق الكبير لبورتوريكو؛ أنيتا فيليز ميتشيل، حركة ''بريمافيرا''؛ خوسي ي أداميس، حركة الجبهة؛ نيلدا لوس ريكساش، منظمة التقدم الوطني من أجل الثقافة البورتوريكية؛ روجر كاليرو، حزب العمال الاشتراكي وفانيسا راموس، رابطة القانونيين الأمريكيين.

٣٢ - وفي الجلسة الخامسة، قدم ممثل كوبا مشروع القرار A/AC.109/2002/L.8.

٣٣ - وفي الجلسة السادسة، أدلى ببيان كل من ممثلي فنزويلا، والعراق، وجمهورية إيران الإسلامية (انظر A/AC.109/2002/SR.6).

٣٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل شيلي ببيان تعليلا للموقف (انظر A/AC.109/2002/SR.6).

٣٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة الخاصة مشروع القرار A/AC.109/2002/L.8 دون تصويت (انظر A/AC.109/2002/22).

٣٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل كوبا ببيان (انظر A/AC.109/2002/SR.6).

٣٧ - ويرد أدناه نص القرار A/AC.109/2002/22 الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها السادسة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢:

إن اللجنة الخاصة،

إذ تضع نصب عينيها إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وقرارات ومقررات اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو،

وإذ تضع في اعتبارها أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أعلنت، في قرارها ٤٧/٤٣، المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، أن عقد التسعينات يمثل عقد القضاء على الاستعمار وأن الجمعية العامة أعلنت، في القرار ١٤٦/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، أن الفترة ٢٠٠١ — ٢٠١٠ تمثل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار،

وإذ تضع نصب عينيها القرارات والمقررات العشرين التي اتخذتها اللجنة الخاصة بشأن مسألة بورتوريكو، والواردة في تقارير اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى أن يوم ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢ يوافق الذكرى السنوية الرابعة بعد المائة لتدخُّل الولايات المتحدة الأمريكية في بورتوريكو،

وإذ تشير أيضا إلى المبادرات المتنوعة التي اتخذها الممثلون السياسيون لبورتوريكو والولايات المتحدة في السنوات الأخيرة، دون أن يؤدي ذلك إلى إطلاق عملية إنهاء استعمار بورتوريكو،

وإذ تشدد على ضرورة أن تبادر الولايات المتحدة إلى تهيئة الظروف الملائمة من أجل التنفيذ الكامل لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) وقرارات ومقررات اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو،

وإذ تضع في اعتبارها التدابير التي اعتمدتها مؤخرا الجمعية التشريعية لبورتوريكو بمجلسيها، والتي توصي بعقد جمعية بشأن وضع شعب بورتوريكو كجزء من البحث عن إجراءات يكون من شأنها أن تتيح البدء في عملية إنهاء استعمار بورتوريكو،

وإذ تدرك أن مشاة البحرية التابعة للولايات المتحدة يستخدمون جزيرة بييكس، بورتوريكو، منذ أكثر من ٦٠ عاما، للقيام بمناورات عسكرية، وبذلك لا تترك في متناول السكان المدنيين سوى بقعة لا تكاد تبلغ ربع مساحة الجزيرة مع ما يترتب على ذلك من آثار سلبية بالنسبة لصحة السكان وللبيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم،

وإذ يؤسفها أن حكومة الولايات المتحدة تواصل القيام بمناوراتها العسكرية وعمليات القصف على جزيرة بييكس المأهولة بالسكان، حيث اقتادت المئات من المتظاهرين السلميين ومنهم شخصيات سياسية، وزجَّت بهم في السجون، وفرضت قيودا جديدة على السكان المدنيين،

وإذ تنوه بما أعرب عنه رئيس الولايات المتحدة من نية في إنهاء المناورات العسكرية في بييكس بحلول أول أيار/مايو ٢٠٠٣ أو قبل ذلك التاريخ،

وإذ تلاحظ أن هناك اتفاقا عاما في الرأي بين أبناء الشعب وكذلك داخل حكومة بورتوريكو على الحاجة الملحَّة إلى وقف المناورات العسكرية في جزيرة بييكس وإعادة الأرض المحتلة إلى شعب بورتوريكو،

وإذ تضع في اعتبارها أن استفتاء رسميا دعت إلى إجرائه حكومة بورتوريكو في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠١ أظهر أن غالبية عظمى من أهالي بييكس تؤيد الوقف الفوري والدائم للمناورات العسكرية في فييكس،

وإذ تلاحظ أن هناك اتفاقا في الرأي بين شعب بورتوريكو على تأييد إطلاق سراح السجناء البورتوريكيين الذين يقضون في سجون الولايات المتحدة أحكاما بالسجن في قضايا تتصل باستقلال بورتوريكو،

وإذ تشير إلى إطلاق سراح ١١ سجينا سياسيا بورتوريكياً في عام ٢٠٠٠،

وإذ تلاحظ أن الوثيقة الختامية للمؤتمر الوزاري الثالث عشر لحركة بلدان عدم الانحياز المعقود في كارتاخينا (كولومبيا) يومي ٨ و ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠(٨)، والبلاغ الختامي لاجتماع وزراء الخارجية ورؤساء وفود بلدان حركة عدم الانحياز، المعقود بنيويورك في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١(٩)، والبلاغ الختامي الصادر عن الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في دوربان (جنوب أفريقيا) من ٢٧ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، أعادت تأكيد حق شعب بورتوريكو في تقرير المصير والاستقلال على أساس قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) وطلبت إلى اللجنة الخاصة مواصلة النظر باهتمام في مسألة بورتوريكو،

وقد استمعت إلى بيانات وشهادات تمثل مختلف الاتجاهات السائدة في أوساط شعب بورتوريكو ومؤسساته الاجتماعية،

وقد نظرت في تقرير مقرر اللجنة الخاصة عن تنفيذ القرارات المتعلقة ببورتوريكو(١٠)،

١ - **تؤكد من جديد** حق شعب بورتوريكو غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) وانطباق المبادئ الأساسية لذلك القرار على مسألة بورتوريكو؛

٢ - **تكرر التأكيد** على أن شعب بورتوريكو يشكل أمَّة من أمم أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لها هويتها الوطنية الجلية الخاصة بها؛

٣ - **تطلب** من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية الاضطلاع بمسؤوليتها إزاء القيام على وجه السرعة بتهيئة الظروف لعملية تتيح لشعب بورتوريكو أن يمارس بالكامل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات ومقررات اللجنة الخاصة بشأن بورتوريكو؛

٤ - **تلاحظ مع الارتياح** أنه تم خلال الأعوام الأخيرة إحراز تقدم في تنفيذ آلية تكفل المشاركة الكاملة لممثلي جميع الآراء السائدة في بورتوريكو، من قبيل المقترحات الداعية إلى عقد جمعية بشأن وضع شعب بورتوريكو؛

٥ - **تكرر الإعراب** عن أملها في أن تنظر الجمعية العامة في مسألة بورتوريكو بصورة شاملة ومن جميع جوانبها؛

٦ - **تحث** حكومة الولايات المتحدة، انسجاما مع ضرورة ضمان حق الشعب البورتوريكي المشروع في تقرير المصير وحماية حقوق الإنسان، على أن تأمر بوقف فوري للتدريبات والمناورات العسكرية لقواتها المسلحة في جزيرة بييكس المأهولة بالسكان، وأن تعيد الأرض المحتلة إلى شعب بورتوريكو، وأن تتوقف عن اضطهاد المتظاهرين السلميين وزجّهم في السجون وتوقيفهم وإساءة معاملتهم، وأن تفرج على الفور عن جميع السجناء بسبب هذه القضية، وأن يتم احترام حقوق الإنسان الأساسية كالحق في الصحة وفي التنمية الاقتصادية، وأن يجري تطهير المناطق التي تعرضت للقصف؛

٧ - **تطلب** إلى رئيس الولايات المتحدة أن يطلق سراح جميع السجناء السياسيين البورتوريكيين الذين يقضون في سجون الولايات المتحدة أحكاما بالسجن في قضايا تتعلق بالكفاح من أجل استقلال بورتوريكو؛

٨ - **تلاحظ مع الارتياح** التقرير الذي أعده مقرر اللجنة الخاصة (٣) تنفيذا لقرارها المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١؛

٩ - **تطلب** من المقرر أن يقدم تقريرا إلى اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٣ عن تنفيذ هذا القرار؛

١٠ - **تقرر** إبقاء مسألة بورتوريكو قيد الاستعراض المستمر.

واو - النظر في المسائل الأخرى

١ -المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة

٣٨ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2)، أن تدرج في جدول أعمالها بندا بعنوان ''المسائل المتصلة بالأقاليم الصغيرة'' وأن تنظر فيه في جلساتها العامة.

٣٩ - ولدى اتخاذ تلك القرارات، أخذت اللجنة الخاصة في الاعتبار أحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرار ٥٦/٧٤، الذي طلبت الجمعية في الفقرة ٨ (ج) منه إلى اللجنة الخاصة الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة، ولا سيما بإيفاد بعثات زائرة منتظمة، وتقديم توصيات إلى الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يجب اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والاستقلال.

٤٠ - وخلال السنة، أولت اللجنة الخاصة اهتماما كبيرا لجميع مراحل الوضع القائم في الأقاليم الصغيرة (انظر A/57/23 (Part II)، الفصول من العاشر إلى الثاني عشر).

٢ -امتثال الدول الأعضاء للإعلان وللقرارات الأخرى المتعلقة بإنهاء الاستعمار

٤١ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2)، أن تنظر في جلساتها العامة في مسألة امتثال الدول الأعضاء للإعلان وللقرارات الأخرى ذات الصلة بإنهاء الاستعمار.

٤٢ - وأخذت اللجنة الخاصة هذا القرار في الاعتبار لدى نظرها في بنود محددة.

٣ -مسألة عقد سلسلة اجتماعات خارج المقر

٤٣ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2)، أن تتناول مسألة عقد سلسلة اجتماعات خارج المقر حسب الاقتضاء.

٤٤ - ومراعاة لبرنامج عملها لعام ٢٠٠٣، نظرت اللجنة الخاصة في جلستها العاشرة، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، في مسألة عقد اجتماعات خارج المقر، آخذة في الاعتبار أحكام الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د - ١٦) المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦١ والفقرة ٣ (٩) من القرار ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، التي أذنت الجمعية العامة بموجبها للجنة الخاصة بعقد اجتماعات في أماكن أخرى غير مقر الأمم المتحدة كلما وحيثما اقتضى الأمر عقد مثل هذه الاجتماعات لأداء مهامها بصورة فعالة. وقررت اللجنة الخاصة، في الجلسة نفسها، أن تنظر في قبول الدعوات التي قد تتلقاها في عام ٢٠٠٣، وأن تطلب من الأمين العام، عندما تتبين التفاصيل المتعلقة بهذه الاجتماعات، التماس رصد الاعتماد اللازم في الميزانية طبقا للإجراءات المتبعة (انظر A/AC.109/2002/L.16، الفقرتان ٢ و ٣).

٤ -خطة المؤتمرات

٤٥ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2)، أن تتناول، حسب الاقتضاء، البند المعنون ''خطة المؤتمرات''. وقد قررت اللجنة الخاصة ذلك إدراكا منها أنها شرعت في اتخاذ تدابير هامة من أجل ترشيد أساليب عملها، أدمج الكثير منها فيما بعد في عدد من قرارات الجمعية العامة ومقرراتها. وأشارت اللجنة الخاصة كذلك إلى التدابير التي اتخذتها حتى الآن في ذلك الصدد، فقررت أن تواصل تنفيذ مبادراتها بشأن الانتفاع بفعالية بالموارد المحدودة المخصصة للمؤتمرات ومواصلة تقليل احتياجاتها من الوثائق.

٤٦ - كما واصلت اللجنة الخاصة، قدر الإمكان، ممارسة تعميم الرسائل والمواد الإعلامية، على شكل مذكرات ومفكرات غير رسمية باللغة الأصلية التي قدمت بها، فقللت بذلك احتياجاتها من الوثائق، وحققت للمنظمة وفورات كبيرة. وترد في مرفق هذا الفصل قائمة بالوثائق الصادرة عن اللجنة الخاصة في عام ٢٠٠٢.

٤٧ - وفي الجلسة ١٠، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة الخاصة في هذا البند ولاحظت أنها قد اتبعت بدقة، خلال السنة، المبادئ التوجيهية المبينة في قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، ولا سيما القرار ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١. وتمكنت اللجنة من تقليل عدد جلساتها الرسمية إلى أدنى حد ممكن بالتنظيم الفعال لبرنامج عملها وإجراء مشاورات مكثفة. وقررت اللجنة الخاصة، آخذة في اعتبارها عبء العمل المحتمل في عام ٢٠٠٣، أن تنظر في عقد جلساتها وفق الجدول التالي:

(أ) الجلسات العامة

شباط/فبراير - آذار/ مارس	حسب الاقتضاء
حزيران/يونيه - تموز/يوليه	٣٠ جلسة على الأكثر (من ٦ إلى ٨ جلسات كل أسبوع)

(ب) المكتب

شباط/فبراير - تموز/يوليه ٢٠ جلسة

وكان من المفهوم أن هذا البرنامج لا يستبعد عقد أي جلسات مخصصة إذا كان هناك ما يبرر ذلك، وأن اللجنة الخاصة قد تعيد النظر، في أوائل عام ٢٠٠٣، في جدول الجلسات المقررة بناء على أي تطورات جديدة. وقررت اللجنة الخاصة، رهنا بأي توجيهات تصدرها الجمعية العامة، أن تبذل قصاراها لتقليل اجتماعاتها إلى أدنى حد ممكن، مع الوفاء بولايتها في الوقت نفسه (انظر A/AC.109/2002/L.16، الفقرات ٥-٧).

٥ -مراقبة الوثائق والحد منها

٤٨ - في الجلسة ١٠، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة الخاصة في مسألة مراقبة الوثائق والحد منها، ولاحظت أنها قد اتخذت، خلال السنة، مزيدا من التدابير لمراقبة وثائقها والحد منها امتثالا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارات ٥٠/٣٤ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، و ٦٨/٣٩ دال المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٤، و ٢١١/٥١ باء المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ و ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر٢٠٠١. ولاحظت اللجنة الخاصة أن الجمعية العامة وافقت، في قرارها ٢٠٦/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، على توصية اللجنة الخاصة بالاستعاضة عن محاضرها الحرفية بمحاضر موجزة. وبعد أن استعرضت اللجنة الخاصة مدى الحاجة إلى هذه المحاضر، قررت الإبقاء على ممارسة تسجيل محاضر موجزة لاجتماعاتها (انظر A/AC.109/2002/L.16، الفقرتان ٨ و ٩).

٦ -تعاون الدول القائمة بالإدارة ومشاركتها في أعمال اللجنة الخاصة

٤٩ - امتثالا لأحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، واصل وفد نيوزيلندا، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة، الاشتراك، وفقا للإجراءات المتبعة، في أعمال اللجنة الخاصة ذات الصلة (انظر A/57/23 (Part II) ، الفصل الحادي عشر).

٥٠ - وشارك وفد فرنسا في أعمال اللجنة الخاصة خلال نظرها في مسألة كاليدونيا الجديدة (انظر A/57/23 (Part II) ، الفصل الحادي عشر).

٥١ - ولم يشترك وفدا المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية في أعمال اللجنة الخاصة[١١]. بيد أنه نتيجة لمشاورات غير رسمية جرت مع اللجنة الخاصة في حزيران/يونيه ٢٠٠٢، أعرب وفدا الدولتين القائمتين بالإدارة عن رغبتهما في مواصلة الحوار غير الرسمي مع اللجنة الخاصة (انظر الفرعين طاء وياء من هذا الفصل). وشارك ممثل المملكة المتحدة في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الهادئ المعقودة في نادي، فيجي في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢ (انظر الفصل الثاني، المرفق).

٥٢ - وفي سياق يتصل بذلك، اعتمدت اللجنة الخاصة، في جلستها السابعة المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، القرار A/AC.109/2002/21 بشأن مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم. وبموجب ذلك القرار، أحاطت اللجنة الخاصة علما مع التقدير بإيفاد بعثة زائرة إلى توكيلاو في تموز/يوليه ١٩٩٤، بناء على دعوة من حكومة نيوزيلندا.

وطلبت اللجنة إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون، أو أن تواصل التعاون، مع الأمم المتحدة باستقبال البعثات الزائرة التابعة للأمم المتحدة في الأقاليم الخاضعة لإدارتها. (انظر A/56/23 (Part II)، الفقرة ١٦).

٥٣ - علاوة على ذلك، نظرت اللجنة الخاصة في جلستها العاشرة، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، في دعوة وجهتها نيوزيلندا، الدولة القائمة بإدارة هذا الإقليم، لايفاد بعثة زائرة إلى توكيلاو. وقبلت اللجنة الخاصة هذه الدعوة وقررت إرسال بعثة زائرة إلى توكيلاو خلال شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢ (انظر A/57/23 (Part III)، الفصلان الرابع والحادي عشر).

٧ - مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة

٥٤ - في الجلسة ١٠، المعقودة في ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة الخاصة في مسألة مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمالها وقررت أن يستمر تيسير اشتراك ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة في المقر، وفقا لتوصية خطة العمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار (A/56/61، المرفق)، وذلك بأن تسدد الأمم المتحدة المصروفات المتصلة باشتراكهم طبقا لأحكام المبادئ التوجيهية التي عدلتها اللجنة ووافقت عليها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين، (انظر A/AC.109/L.1791، المرفق و A/AC.109/L.1804). وفي ذلك الصدد، قررت اللجنة الخاصة النظر في المبادئ التوجيهية في جلساتها العامة لإدخال مزيد من التعديلات عليها، حيثما يلزم ذلك (انظر A/AC.109/2002/L.16، الفقرة ١٣).

٨ - أسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

٥٥ - ترد المعلومات المتعلقة بأسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الوثيقة A/57/23 (Part I) الفصل الثاني، المرفق، الفقرات ١٦ و ١٨ و ٢٠ والتذييلان الثالث والخامس، وفي A/57/23 (Part II) الفصل الثالث، الفقرة ٨.

٩ - التمثيل في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى

٥٦ - في الجلسة ١٠، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة أن توصي الجمعية العامة بأن يستمر تمثيل اللجنة في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تنظمها هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان إنهاء الاستعمار. وتمشيا مع مقررها المؤرخ ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، ستأذن اللجنة لرئيسها بإجراء مشاورات، حسب الاقتضاء، بشأن مشاركتها في تلك الاجتماعات، وبشأن مستوى التمثيل، عند قبول الدعوات. وطبقا لما هو معمول به، واستنادا إلى مبدأ التناوب سيجري الرئيس مشاورات مع أعضاء المكتب، الذين يجرون بدورهم مشاورات مع أعضاء اللجنة الذين ينتمون إلى المجموعات الإقليمية. وقررت اللجنة الخاصة أيضا أن يجري الرئيس مشاورات مع أعضاء اللجنة الذين تكون مجموعتهم الإقليمية غير ممثلة في المكتب. وقررت اللجنة أيضا أن توصي بأن تخصص الجمعية العامة اعتمادات ملائمة في الميزانية لتغطية تكاليف تلك الأنشطة في عام ٢٠٠٣ (انظر A/AC.109/2002/L.16، الفقرة ٤).

١٠ - تقرير اللجنة الخاصة المقدم إلى الجمعية العامة

٥٧ - في الجلسة الأولى المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2)، ووفقا للفقرة ٣١ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ بشأن ترشيد إجراءات الجمعية العامة وتنظيمها، أن تتبع الإجراء الذي اعتمدته في دورتها لعام ٢٠٠١[١٢] فيما يتعلق بصياغة توصياتها المرفوعة إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.

٥٨ - وفي الجلسة ١٠، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وبالإشارة إلى المقرر الذي اتخذته اللجنة الخاصة في الجلسة الثالثة المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وبناء على اقتراح الرئيس، أذنت اللجنة للمقرر بأن يعيد صياغة مشاريع قرارات ومقررات اللجنة وفقا لشكل قرارات ومقررات الجمعية العامة وبأن يقدم مباشرة إلى الجمعية العامة مختلف فصول التقرير وفقا للممارسات والإجراءات المعمول بها.

١١ - مسائل أخرى

٥٩ - في الجلسة الأولى المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2)، أن تأخذ في الاعتبار، عند دراستها لأقاليم محددة، الأحكام ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة ومقرراتها المدرجة في المذكرة المقدمة من الأمين العام بشأن تنظيم أعمال اللجنة الخاصة (A/AC.109/2002/L.1)، الفقرة ١١). وقد أخذ هذا القرار في الاعتبار عند دراسة أقاليم محددة وبنود أخرى في الجلسات العامة.

زاي – العلاقات مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية

١ – المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦٠ – فيما يتعلق بنظر اللجنة الخاصة في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة للإعلان، ووفقا للفقرة ١٧ من قرار الجمعية العامة ٦٧/٥٦ المتعلق بذلك البند، أجريت مشاورات بين رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ورئيس اللجنة الخاصة للنظر في اتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات الوكالات المتخصصة وأنشطتها في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

٢ – لجنة حقوق الإنسان

٦١ – تابعت اللجنة الخاصة عن كثب خلال السنة أعمال لجنة حقوق الإنسان فيما يتعلق بمسألة حق الشعوب في تقرير المصير وتطبيقه على الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية، وبمسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم، مع الاهتمام بشكل خاص بالأقاليم المستعمرة وغيرها من الأقاليم التابعة.

٦٢ – وأخذت اللجنة الخاصة في الاعتبار، عند نظرها في مسألة الأقاليم المعنية، القرارات ذات الصلة التي اتخذتها لجنة حقوق الإنسان، في دورتها الثامنة والخمسين المعقودة في عام ٢٠٠٢، بما في ذلك القرارات المتعلقة بمسألة الصحراء الغربية (٤/٢٠٠٢)، ومسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إعمال هذه الحقوق (٢٤/٢٠٠٢)، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (٥٤/٢٠٠٢)، والفريق العامل المعني بالسكان الأصليين التابع للجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (٦٣/٢٠٠٢) ، والفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان والمعني بوضع مشروع إعلان وفقا للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (٦٤/٢٠٠٢) وعمل اللجنة الفرعية بشأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (٦٦/٢٠٠٢)، والحق في التنمية (٦٩/٢٠٠٢). وأخذت اللجنة الخاصة في الاعتبار كذلك قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك القرارات ١٣٥/٥٦ و ١٤٠/٥٦ و ١٤١/٥٦ و ١٥٠/٥٦ و ١٥٣/٥٦ المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

٣ – لجنة القضاء على التمييز العنصري

٦٣ – واصلت اللجنة الخاصة خلال السنة، آخذة في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، متابعة أعمال لجنة القضاء على التمييز العنصري (انظر أيضا الفقرتين ٧١ و ٧٢ أدناه).

٤ – الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة

٦٤ – وفقا للطلبات الواردة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، واصلت اللجنة الخاصة نظرها في مسألة تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة للإعلان (انظر الفقرة ٦٠ أعلاه). ويرد سرد لنظر اللجنة الخاصة في المسألة في الفصل السابع من هذا التقرير (انظر A/57/23 (Part II)).

٦٥ – واتخذت اللجنة الخاصة خلال السنة مقررات تتعلق بتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وترد هذه المقررات في توصيات اللجنة الخاصة إلى الجمعية العامة (انظر A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر).

٥ – منظمة الوحدة الأفريقية

٦٦ – قامت اللجنة الخاصة، كما فعلت في السنوات السابقة، آخذة في الاعتبار المقررات التي سبق أن اتخذتها بأن تداوم على الاتصال المنتظم بمنظمة الوحدة الأفريقية لكي تساعد على إنجاز ولايتها على نحو فعّال، بمتابعة أعمال تلك المنظمة عن كثب.

٦ – الجماعة الكاريبية

٦٧ – قامت اللجنة الخاصة، كما فعلت في السنوات السابقة، آخذة في الاعتبار المقررات التي سبق أن اتخذتها بأن تداوم على الاتصال المنتظم بالجماعة الكاريبية لكي تساعد على إنجاز ولايتها على نحو فعال، بمتابعة أعمال تلك الجماعة عن كثب.

٧ – منتدى جزر المحيط الهادئ

٦٨ – واصلت اللجنة الخاصة متابعتها الوثيقة لأعمال منتدى جزر المحيط الهادئ المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة جنوب المحيط الهادئ.

٨ – حركة بلدان عدم الانحياز

٦٩ – واصلت اللجنة الخاصة متابعتها عن كثب لأعمال حركة بلدان عدم الانحياز بشأن مسألة إنهاء الاستعمار.

٩ - المنظمات غير الحكومية

٧٠ - ظلت اللجنة الخاصة تتابع عن كثب أنشطة المنظمات غير الحكومية التي تبدي اهتماما خاصا بمجال إنهاء الاستعمار، آخذة في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية العامة ٥٦/٧٣ و ٥٦/٧٤. وترد تغطية تفصيلية لمشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال اللجنة الخاصة خلال الفترة قيد الاستعراض في وثائق اللجنة الخاصة (انظر A/AC.109/2002/19) وفي هذا التقرير (انظر، الفقرة ٣١ أعلاه؛ والفصل الثاني، المرفق أدناه). وترد مقررات اللجنة الخاصة ذات الصلة بالموضوع في الفصل الثالث عشر من هذا التقرير (انظر A/57/23 (Part III)).

حاء - الإجراءات المتعلقة بالاتفاقيات والدراسات والبرامج الدولية

١ - الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

٧١ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، باعتمادها الاقتراحات المقدمة من الرئيس بشأن تنظيم أعمالها (A/AC.109/2002/L.2) أن تدرج في جدول أعمال دورتها لعام ٢٠٠٢ بندا بعنوان "الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري" وأن تنظر فيه في جلساتها العامة.

٧٢ - وظلت اللجنة الخاصة ترصد التطورات المتصلة بذلك في الأقاليم، واضعة في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من المادة ١٥ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (انظر قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د - ٢٠)، المرفق).

٢ - العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

٧٣ - واصلت اللجنة الخاصة مراعاة أحكام القرارات ذات الصلة التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة المعنية بشأن العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري.

طاء - استعراض الأعمال

٧٤ - وفقا لما ذكر في موضع آخر من هذا التقرير، استمرت في عام ٢٠٠٢ عمليات الإصلاح التي بدأتها اللجنة الخاصة في عام ١٩٩١ وأحدثت عددا من التغييرات والتحسينات في نهجها وأساليبها وإجراءاتها. وشملت التدابير التي اتخذتها اللجنة الخاصة تبسيط ودمج عدد من قراراتها. وفيما يتعلق بإعداد مشروع القرار الموحد، أجرت اللجنة الخاصة مشاورات غير رسمية مستفيضة مع الدول المعنية القائمة بالإدارة ومع دول أخرى ومع ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وقد دعمت توصية اللجنة الخاصة المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين بشأن ١٢ إقليما في القرارين: A/AC.109/2002/24، و A/AC.109/2002/30، (انظر A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرعان هاء و واو).

٧٥ - كما استعرضت اللجنة الخاصة قراراتها المتعلقة بالمعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/AC.109/2001/20)، وبمسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم (A/AC.109/2002/21)، وتنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة للإعلان (A/AC.109/2002/26)، والأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/AC.109/2002/28)، ومقررها بشأن الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها (A/AC.109/2002/29).

٧٦ - وكما جاء في الفصل الثاني من هذا التقرير، عقدت اللجنة الخاصة في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢، في نادي، فيجي، حلقة دراسية إقليمية لمنطقة المحيط الهادئ، تنفيذا لخطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار المشار إليها في قرار الجمعية العامة ٥٥/١٤٦ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

٧٧ - ووفقا للولاية التي أسندتها الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة، واصلت اللجنة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ القرار ١٥١٤ (د - ١٥) في جميع الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان، ووضعت في هذا الصدد مقترحات وتوصيات محددة.

٧٨ - أما عن مسألة الدعاية لأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار، فقد اتخذت اللجنة الخاصة قرارا (A/AC.109/2002/20) أوصت فيه الجمعية العامة بأن تتخذ إجراء بشأنه في دورتها السابعة والخمسين (انظر A/57/23 (Part III)، الفصل الثالث عشر، الفرع زاي).

٧٩ - كما واصلت اللجنة الخاصة استعراضها لقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان. وفيما يخص مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن بورتوريكو، استمعت اللجنة إلى عدد من ممثلي المنظمات المعنية واتخذت قرارا بشأن هذه المسألة (A/AC.109/2002/22)، يرد نصه في الفقرة ٣٧ من هذا الفصل.

٨٠ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت اللجنة الخاصة إجراء استعراض دقيق لأعمالها وبرنامج عملها في المستقبل من خلال عقد عدد من الاجتماعات غير الرسمية. وواصلت اللجنة الخاصة مناقشة برنامج عمل كل إقليم من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم

الذاتي على حدة، في إطار الفريق العامل المعني ببرنامج العمل للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (انظر الفقرة ٢٨ أعلاه)، كما عقدت مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة مع الدول المعنية القائمة بالإدارة بغية تحسين التعاون بين اللجنة والدول القائمة بالإدارة (انظر الفرع ياء أدناه).

٨١ - ووفقا للمبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية العامة، تمكنت اللجنة الخاصة خلال السنة من تقليل عدد جلساتها الرسمية ومن تقليل الهدر إلى أقصى حد ممكن الناجم عن إلغاء الجلسات المقررة.

ياء - الأعمال المقبلة

٨٢ - وفقا للولاية التي أسندتها الجمعية العامة إلى اللجنة الخاصة منذ عام ١٩٦١ ورهنا بأي توجيهات أخرى قد تتلقاها من الجمعية في دورتها السابعة والخمسين، تعتزم اللجنة أن تواصل خلال عام ٢٠٠٣ متابعة جهودها الرامية إلى الإنهاء السريع وغير المشروط للاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره، وفقا للمادة ٧٣ من الميثاق وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٨٣ - ويوفر العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار إطارا سياسيا مهما لمواصلة الجهود وتعزيزها لإحراز تقدم في تنفيذ جدول عمل الأمم المتحدة لإنهاء الاستعمار.

٨٤ - وفي عام ٢٠٠٣، تعتزم اللجنة الخاصة مواصلة وتكثيف حوارها وتعاونها مع الدول القائمة بالإدارة لنصرة قضية إنهاء الاستعمار من خلال وضع برامج عمل لإنهاء استعمار أقاليم محددة حسبما اتفق عليه في عامي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١. وقد أعدت وثائق عمل ومواد مرجعية أساسية لهذا الغرض وجرى توزيعها بشكل غير رسمي بالتعاون مع الدول الأعضاء والأقاليم المعنية غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وفي هذا الصدد، أعدت اللجنة الخاصة عام ٢٠٠٠ ورقة غفل تتضمن برنامج عمل عاما يحدد الأهداف والأنشطة والنتائج والهدف أو المواعيد الرئيسية. كما أغنت مناقشات اللجنة أوراق العمل التي قدمها أعضاء اللجنة الخاصة (A/AC.109/1999/20 و A/AC.109/1999/21) بشأن إطار العمل الفكري لعملية استعراض ما أُحرز من تقدم في تنفيذ إعلان عام ١٩٦٠. ووفقا للاتفاقات التي تم التوصل إليها مع الدول المعنية القائمة بالإدارة، فإنها ستكفل مشاركة ممثلين عن الأقاليم في جميع مراحل المناقشات. وستواصل اللجنة الخاصة ممارسة المرونة في إطار عملها مع الدولة القائمة بالإدارة وممثلي الأقاليم من أجل وضع برامج عمل لكل من ساموا الأمريكية وبيتكيرن وتوكيلاو. ومما شجع أعضاء اللجنة الخاصة بصورة خاصة الاجتماعات المثمرة المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ مع ممثلي نيوزيلندا وتوكيلاو بشأن التقدم المحرز في العملية المفضية إلى تحقق تقرير المصير في هذا الإقليم. وأعد مشروع أولي لبرنامج عمل بناء على هذه المناقشات. وفي السنة المقبلة، ستتابع اللجنة الخاصة مشاوراتها مع الدولة القائمة بالإدارة وممثلي توكيلاو فيما تتابع خطوات التقدم الأخرى في الإقليم المحققة في إطار برنامج العمل المتعلق بإنهاء استعمار توكيلاو.

٨٥ - بغية الاضطلاع بمسؤولياتها، ستبقي اللجنة الخاصة الحالة في الأقاليم قيد الاستعراض المستمر، وتدرس تأثير أي تطورات تطرأ بشأن كل إقليم من الأقاليم على تقدمها السياسي. وستستعرض اللجنة أيضا مدى امتثال الدول الأعضاء، وبخاصة الدول القائمة بالإدارة، مقررات الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة.

٨٦ - وستواصل اللجنة الخاصة تقديم استنتاجات وتوصيات بشأن التدابير المحددة اللازم اتخاذها لتحقيق الأهداف الواردة في الإعلان وفي الأحكام ذات الصلة من الميثاق. وتعتزم اللجنة أيضا مواصلة استعراضها لقائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان.

٨٧ - وستواصل اللجنة الخاصة الاضطلاع بالمسؤوليات التي عهد بها إليها في إطار العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار الذي أعلنته الجمعية العامة في قرارها ١٤٦/٥٥، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل الواردة في الوثيقة A/56/61. وتشجعت اللجنة الخاصة كثيرا من اهتمام ومشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الحلقات الدراسية الإقليمية التي تجريها سنويا وبمشاركة الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والوكالات والبرامج المتخصصة والخبراء على نطاق واسع. وفي هذا الصدد، ستواصل اللجنة الخاصة عقد هذه الحلقات الدراسية من أجل تقييم المعلومات المتصلة بالوضع في الأقاليم واستلامها ونشرها بغية تيسير تنفيذ ولايتها. كما ستواصل نشر المعلومات المتصلة بعملها. وفي هذا الصدد، ستعقد اللجنة الخاصة حلقة دراسية في منطقة البحر الكاريبي عام ٢٠٠٣.

٨٨ - وستواصل اللجنة الخاصة التماس الآراء من ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وستسعى في هذا الصدد إلى تنفيذ قرارات الجمعية العامة التي يطلب فيها إلى الدول القائمة بالإدارة أن تتعاون، أو أن تواصل التعاون، مع اللجنة الخاصة، وذلك بدعوة بعثات من الأمم المتحدة لزيارة الأقاليم الخاضعة لإدارتها. وبالنظر إلى الدور البنّاء الذي أدته تلك البعثات في الماضي، لا تزال اللجنة الخاصة تولي أهمية فائقة لإيفاد بعثات زائرة كوسيلة لجمع معلومات كافية ومباشرة عن الأوضاع السائدة في الأقاليم وعن رغبات شعوبها وتطلعاتها فيما يتعلق بمركز كل منها مستقبلا. وبناء على ذلك، ستواصل اللجنة الخاصة التماس التعاون الكامل في هذا الشأن من جانب الدول القائمة بالإدارة تيسيرا لاضطلاعها

بولايتها المتصلة بإيفاد بعثات، لا سيما في سياق عملية وضع برامج عمل لأقاليم محددة ودعما لعملية إنهاء الاستعمار في تلك الأقاليم.

٨٩ - وستواصل اللجنة الخاصة إيلاء اهتمام خاص للمشاكل التي تخص الأقاليم الجزرية الصغيرة، التي تشكّل الغالبية العظمى من بقية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وتدرك اللجنة الخاصة أنه بالإضافة إلى ما تعانيه تلك الأقاليم الجزرية من مشاكل تواجه البلدان النامية عموما، فإنها تعاني أيضا من العوائق الناشئة عن تفاعل بعض العوامل الأخرى مثل الحجم، والموقع النائي، والتشتت الجغرافي، والتعرض للكوارث الطبيعية، وهشاشة النظم الإيكولوجية، والمعوقات التي تعترض سبل النقل والاتصالات، وشدة البعد عن المراكز السوقية، وشدة محدودية السوق الداخلية، وانعدام الموارد الطبيعية، وضعف القدرة التكنولوجية المحلية، وحدة مشكلة الحصول على إمدادات المياه العذبة، وشدة الاعتماد على الواردات وقلة السلع الأساسية لديها، ونضوب الموارد غير المتجددة، والهجرة، لا سيما هجرة ذوي المهارات الرفيعة، ونقص الموظفين الإداريين، وثقل الأعباء المالية. وستظل اللجنة الخاصة توصي باتخاذ تدابير لتيسير تحقيق النمو المطرد والمتوازن للاقتصادات الهشة في تلك الأقاليم، وبزيادة مساعدتها على تنمية جميع قطاعات اقتصادها، مع التركيز على برامج التنويع بشكل خاص. وتعتقد اللجنة الخاصة أنها ينبغي أن تظل تركز اهتمامها على القضايا التي تواجه الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مثل المشاكل البيئية؛ وتأثير الأعاصير والبراكين وغيرها من الكوارث الطبيعية؛ وتحات الشواطئ والسواحل والجفاف؛ وإيجاد سبل ووسائل لمكافحة الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وغيرهما من الأنشطة غير المشروعة والإجرامية؛ والاستغلال غير المشروع للموارد البحرية للأقاليم وضرورة استغلال تلك الموارد لصالح شعوبها. وفي سياق القيام بذلك، ستظل اللجنة الخاصة تأخذ في اعتبارها توصيات الحلقات الدراسية الإقليمية التي تنظمها منذ عام ١٩٩٠[١٣].

٩٠- وتعتزم اللجنة الخاصة مواصلة متابعتها عن كثب لتنفيذ الإعلان الصادر عن الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة. ولدى قيامها بذلك، ستجري اللجنة الخاصة، كما فعلت في الماضي، استعراضا للإجراءات المتخذة أو المزمع اتخاذها من جانب المنظمات الدولية تنفيذا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وستجري اللجنة الخاصة مزيدا من المشاورات والاتصالات مع تلك المنظمات، حسب الاقتضاء. كما أنها ستسترشد بنتائج المشاورات التي أجريت في عام ٢٠٠٢ بين رئيسها ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي في سياق ما يتصل بالموضوع من مقررات للجمعية العامة والمجلس واللجنة الخاصة نفسها. فضلا عن ذلك، ستداوم اللجنة الخاصة على الاتصال الوثيق بالأمناء العامين وكبار المسؤولين في المنظمات الإقليمية، مثل منظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الدول الأمريكية والجماعة الكاريبية ومنتدى جنوب المحيط الهادئ، لا سيما المنظمات الموجودة في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ. والهدف من هذه الاتصالات تيسير التنفيذ الفعال لمقررات مختلف هيئات الأمم المتحدة، وتعزيز التعاون بين الوكالات المتخصصة والمنظمات الإقليمية في مجال تقديم المساعدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة بعينها.

٩١ - كما ستعمل اللجنة الخاصة جاهدة على متابعة طلب الجمعية العامة بتيسير مشاركة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها الوكالات والمؤسسات، كيما تفيد الأقاليم من الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. ومن شأن هذه المشاركة أن تشكل وسيلة فعّالة لتعزيز تقدم شعوب تلك الأقاليم، بما يمكّنها من تحسين مستوى معيشتها وتحقيق قدر أكبر من الاكتفاء الذاتي.

٩٢ - وتعتزم اللجنة الخاصة أن تأخذ في حسبانها الاتفاق الذي تم التوصل إليه مع الاتحاد الأوروبي بشأن الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (A/AC.109/2002/28)، وأن تواصل تعاونها مع الدول المهتمة بالأمر لضمان حماية مصالح شعوب تلك الأقاليم. وستواصل اللجنة الخاصة دراستها للأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم، وستتعاون أيضا في هذا الصدد مع الدول المهتمة بالأمر.

٩٣ - وفي ضوء ولاية اللجنة الخاصة بشأن الصحراء الغربية ومسؤوليتها الأساسية عن كفالة تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) فيما يتعلق بجميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ووفقا لمقرر اتخذته في جلستها ١٣٩٧ المعقودة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩١، فقد توفد اللجنة بعثة إلى الصحراء الغربية في أثناء إجراء الاستفتاء في الإقليم.

٩٤ - ومراعاة للآراء التي أعرب عنها ممثلو بقية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الحلقات الدراسية الإقليمية التي تنظمها اللجنة الخاصة منذ عام ١٩٩٠، وكذلك التوصيات الواردة في خطة العمل للعقد الدولي للقضاء على الاستعمار، ستواصل اللجنة الخاصة، بالتعاون مع الدول القائمة بالإدارة، النظر في كيفية تكثيف وتحسين مشاركة ممثلي تلك الأقاليم في أعمال اللجنة الخاصة في حدود الموارد المتاحة.

٩٥ - وفي ضوء أحكام قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، واسترشادا بتجربة اللجنة الخاصة في الأعوام الماضية، وكذلك بحجم عملها المحتمل لعام ٢٠٠٣، وافقت اللجنة على برنامج اجتماعات مؤقت لعام ٢٠٠٣، توصي الجمعية العامة بأن توافق عليه.

٩٦ - وقد دأبت اللجنة الخاصة على إعادة تأكيد أهمية نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار بوصف ذلك وسيلة لتعزيز أهداف الإعلان. ومن ثم، فإن اللجنة الخاصة ستواصل الاستفادة مما يتاح من فرص مثل الحلقات الدراسية الإقليمية والاحتفال بأسبوع التضامن مع شعوب كافة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في سبيل نشر المعلومات عن أنشطتها وعن تلك الأقاليم، سعيا إلى تعبئة الرأي العام العالمي من أجل دعم شعوب الأقاليم ومساعدتها في وضع نهاية سريعة وغير مشروطة للاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره.

٩٧ - وتقترح اللجنة الخاصة على الجمعية العامة أن تأخذ في اعتبارها، لدى بحثها خلال دورتها السابعة والخمسين لمسألة تنفيذ الإعلان، مختلف التوصيات التي طرحتها اللجنة الخاصة والواردة في الفصول ذات الصلة من هذا التقرير، وأن تؤيد بصفة خاصة المقترحات المبينة في هذا الفرع لتمكين اللجنة الخاصة من الاضطلاع بالمهام التي تتوخاها لعام ٢٠٠٣. وتوصي اللجنة الخاصة الجمعية العامة بأن تجدد نداءها إلى الدول القائمة بالإدارة لكي تتخذ جميع الخطوات اللازمة لتنفيذ الإعلان وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفقا لرغبات شعوب الأقاليم المعنية المعرب عنها بحرية. وفي هذا الصدد، توصي اللجنة الخاصة بأن تطلب الجمعية العامة من جميع الدول القائمة بالإدارة أن تعمد إلى المشاركة في أعمال اللجنة الخاصة في إطار الاضطلاع بولايتها، وأن تشارك، بصفة خاصة، مشاركة فعلية في الأعمال المتعلقة بالأقاليم الواقعة تحت إدارة كل من هذه الدول. وتوصي اللجنة الخاصة أيضا بأن تواصل الجمعية العامة دعوة الدول القائمة بالإدارة إلى السماح لممثلي الأقاليم المعنية بالمشاركة في المناقشات التي تجري في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) واللجنة الخاصة بشأن البنود المتصلة بإقليم كل منهم. علاوة على ذلك، قد ترغب الجمعية العامة أيضا في تجديد ندائها إلى جميع الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة لكي تمتثل لشتى الطلبات الموجهة إليها من الجمعية العامة ومجلس الأمن في قراراتهما ذات الصلة.

٩٨ - وتوصي اللجنة الخاصة بأن ترصد الجمعية العامة، لدى إقرارها برنامج العمل المبين أعلاه، اعتمادات كافية لتغطية تكاليف الأنشطة التي تتوخى اللجنة الخاصة تنفيذها خلال عام ٢٠٠٣. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الخاصة إلى أن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تتضمن موارد لتغطية تكاليف برنامج عمل اللجنة الخاصة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ استنادا إلى مستوى الأنشطة المعتمدة لعام ٢٠٠١، دون المساس بالمقررات التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين. وبناء على ذلك، تفهم اللجنة الخاصة أنه إذا لزمت أي اعتمادات إضافية زيادة على الاعتمادات المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ستقدم إلى الجمعية العامة مقترحات بشأن الاحتياجات التكميلية كي توافق عليها. وأخيرا، تعرب اللجنة الخاصة عن أملها في أن يواصل الأمين العام تزويدها بكل ما يلزم من التسهيلات والموظفين للوفاء بولايتها، مع مراعاة مختلف المهام التي أناطتها بها الجمعية العامة وكذلك المهام الناشئة عن المقررات التي تتخذها خلال السنة الحالية.

كاف - اختتام دورة عام ٢٠٠٢

٩٩ - في الجلسة ١٠، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة أن تأذن لمقررها بأن يعد مختلف فصول تقرير اللجنة الخاصة وأن يقدمها إلى الجمعية العامة مباشرة، وفقا للممارسة والإجراءات المعمول بها.

١٠٠ - وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس ببيان بمناسبة اختتام دورة اللجنة الخاصة لعام ٢٠٠٢ (انظر A/AC.109/2002/SR.10) على أن يفهم أن اللجنة الخاصة قد تعقد جلسة إضافية في مرحلة لاحقة للنظر في تقرير بعثة الأمم المتحدة التي زارت توكيلاو.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة عشرة، المرفقات، إضافة إلى البند ٢٥ من جدول الأعمال، الوثيقة A/5238.

(٢) انظر تقارير اللجنة الخاصة المقدمة إلى الجمعية العامة في دوراتها من الثامنة عشرة إلى السادسة والخمسين، وللاطلاع على آخر هذه التقارير، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/55/23)؛ والمرجع نفسه، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/56/23).

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/56/23).

(٤) انظر A/56/23 (part I)، الفصل الأول، الفرع ياء. للاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣.

(٥) انظر القرار ٢٩١١ (د - ٢٧).

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/56/23)، الفصل الأول، الفقرة ٣٢.

(٧) المرجع نفسه، الفصل الأول، الفقرة ٣٩.

(٨) A/54/917-S/2000/580، المرفق.

(٩) A/56/682-S/2001/1159، المرفق.

(١٠) A/AC.109/2002/L.4.

(١١) للاطلاع على تعليل عدم مشاركتهما، انظر الوثيقتين A/47/86 و A/42/651، المرفق، والوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الحادية والأربعون، الملحق رقم ٢٣ (A/41/23)، الفصل الأول، الفقرتان ٧٦ و ٧٧.

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/56/23)، الفصل الأول، الفقرتان ٥٧ و ٥٨.

(١٣) انظر A/AC.109/1040 و Corr.1، و A/AC.109/1043، و A/AC.109/1114، و A/AC.109/1159، و A/AC.109/2030، و A/AC.109/2058، و A/AC.109/2089، و A/AC.109/2121،

والوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/54/23)، المرفق الثاني، والوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/55/23)، المرفق الثاني، والوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/56/23)، الفصل الثاني من هذا التقرير.

المرفق

قائمة وثائق اللجنة الخاصة، ٢٠٠٢

رمز الوثيقة	العنوان	التاريخ
الوثائق الصادرة في سلسلة التوزيع العام		
A/AC.109/2002/INF/1	قائمة الوفود	١ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/1	العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار: الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي ستعقد في نادي، فيجي، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢: المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي	٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/2 و Add.1	بيتكيرن (ورقة عمل)	١٣ آذار/مارس ٢٠٠٢ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/3	أنغيلا (ورقة عمل)	١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/4	جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة (ورقة عمل)	٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/5	سانت هيلانة (ورقة عمل)	٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/6	توكيلاو (ورقة عمل)	٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/7	جزر كايمان (ورقة عمل)	٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/8	غوام (ورقة عمل)	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/9	جزر فرجن البريطانية (ورقة عمل)	٢ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/10	الصحراء الغربية (ورقة عمل)	١٥ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/11	جبل طارق (ورقة عمل)	٨ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/12	ساموا الأمريكية (ورقة عمل)	١٤ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/13	كاليدونيا الجديدة (ورقة عمل)	١٤ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/14	جزر تركس وكايكوس (ورقة عمل)	٧ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/15	برمودا (ورقة عمل)	٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/16 و coor.1	جزر فوكلاند (ماليفناس) (ورقة عمل)	٢١ أيار/مايو ٢٠٠٢ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/17	مونتسيرات (ورقة عمل)	١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/17	ساموا الأمريكية (ورقة عمل)	٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٢

رمز الوثيقة	العنوان	التاريخ
A/AC.109/2002/18	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار خلال الفترة من حزيران/يونيه ٢٠٠١ إلى أيار/ مايو ٢٠٠٢: تقرير إدارة شؤون الإعلام	٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/19	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها الثالثة، المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/20	المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها الثالثة، المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/21	مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها الثالثة المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/22	المقرر الذي اتخذته اللجنة الخاصة في ٢١ حزيران/ يونيه ٢٠٠٢ بشأن بورتوريكو: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها السادسة، المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/23	مسألة كاليدونيا الجديدة: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها السابعة، المعقودة في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/24	مسألة توكيلاو: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها السابعة، المعقودة في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/25	مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس): القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها الثامنة المعقودة في ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/26	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها التاسعة، المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/27	رسالة مؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة إلى رئيس اللجنة الخاصة	٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/28	الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها العاشرة، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

رمز الوثيقة	العنوان	التاريخ
A/AC.109/2002/29	الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها: المقرر الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها العاشرة المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/30	مسائل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات: القرار الذي اتخذته اللجنة الخاصة في جلستها العاشرة، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
الوثائق الصادرة في سلسلة التوزيع المحدود		
A/AC.109/2002/L.1	تنظيم الأعمال: قرارات الجمعية العامة ومقرراتها ذات الصلة: مذكرة من الأمين العام	٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.2	تنظيم الأعمال: مذكرة من الرئيس	٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.3	مسألة تيمور الشرقية: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.4	مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ بشأن بورتوريكو: تقرير أعده مقرر اللجنة الخاصة	٦ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.5	نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.6	المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.7	مسألة إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L. 8	مقرر اللجنة الخاصة المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن بورتوريكو: مشروع قرار مقدم من كوبا	٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.9	تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة: مشروع قرار مقدم من الرئيس	٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/10	الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: مشروع قرار مقدم من الرئيس بالنيابة	٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/11	الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: مشروع قرار مقدم من الرئيس بالنيابة	١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

رمز الوثيقة	العنوان	التاريخ
A/AC.109/2002/L.12	مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس): مشروع قرار مقدم من بوليفيا وشيلي وفنزويلا وكوبا	١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.13	مسألة كاليدونيا الجديدة: مشروع قرار مقدم من بابوا غينيا الجديدة وفيجي	١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.14	مسألة توكيلاو: مشروع قرار مقدم من بابوا غينيا الجديدة وفيجي	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.15 و Rev.1	مسائل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي: أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، وغوام، ومونتسيرات: مشروع قرار موحد مقدم من الرئيس	١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
A/AC.109/2002/L.16	تقرير اللجنة الخاصة	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

الفصل الثاني

العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار

١٠١ - اتخذت الجمعية العامة، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، في دورتها السادسة والأربعين، القرار ١٨١/٤٦ المعنون ''العقد الدولي للقضاء على الاستعمار''، واعتمدت خطة العمل الواردة في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (A/46/634/Rev.1 و Corr.1). وفي خطة العمل، التي ''تهدف إلى استقبال عالم خال من الاستعمار في القرن الحادي والعشرين''، طلبت الجمعية العامة، في جملة أمور، إلى اللجنة الخاصة:

''القيام خلال العقد بتنظيم حلقات دراسية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ بالتناوب فيما بينهما، وكذلك في مقر الأمم المتحدة، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل، بمشاركة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وممثليها المنتخبين، والدول القائمة بالإدارة، والدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية، والوكالات المتخصصة، والمنظمات غير الحكومية، والخبراء''.

١٠٢ - وفي دورتها الخامسة والخمسين، اتخذت الجمعية العامة القرار ١٤٦/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الذي أعلنت فيه الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار وأهابت بالدول الأعضاء مضاعفة جهودها لتنفيذ خطة العمل، على النحو الوارد في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، وقد استكملت حسب الاقتضاء، لتصبح خطة العمل للعقد الدولي الثاني. وترد خطة العمل المستكملة في تقرير الأمين العام عن العقد الدولي الثاني (A / 56/61، المرفق).

١٠٣ - وفي جلستيها الأولى والثانية، المعقودتين في ١٢ شباط/فبراير و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢، قررت اللجنة الخاصة، واضعة في اعتبارها الولاية التي أسندتها إليها الجمعية العامة فيما يتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وبالموافقة على توصية رئيسها ورئيسها بالنيابة بشأن تنظيم أعمال اللجنة الخاصة لهذه السنة (A/AC.109/2002/L.2)، أن تحيل إلى الجلسات العامة للجنة الخاصة، عند الاقتضاء، مسألة ''العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار''.

١٠٤ - وفي جلساتها الأولى والثانية والتاسعة، المعقودة في ١٢ شباط/فبراير ، و ٢٨ آذار/مارس و ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، نظرت اللجنة الخاصة في مسألتي العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار والحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، والمعقودة في نادي، فيجي، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢ .

١٠٥ - وكانت معروضة على اللجنة المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي للحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي (A / AC.109/2002/1).

١٠٦ - وفي جلستها الثانية، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس، وعقب بيان للرئيس، أقرت اللجنة الخاصة تشكيل الوفد الرسمي للجنة الخاصة إلى الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ (انظر A/AC.109/2002/SR.2).

١٠٧ - وقررت اللجنة الخاصة أيضا أن تدعو هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ومؤسساتها إلى إبلاغ الأمين العام بالإجراءات التي اتخذتها تنفيذا لقرار الجمعية العامة ١٤٦/٥٥ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وإلى تقديم تقرير بهذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين، رهنا بأي توجيهات تصدرها الجمعية العامة في ذلك الصدد في دورتها السابعة والخمسين (انظر A / AC.109/2002/L.16).

١٠٨ - وفي الجلسة ٩، المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وجه رئيس اللجنة الخاصة الانتباه إلى مشروع تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي، الذي عمم على أعضاء اللجنة الخاصة بوصفه ورقة غرفة اجتماع.

١٠٩ - وفي الجلسة نفسها، قام مقرر اللجنة الخاصة بعرض مشروع تقرير الحلقة الدراسية، الذي تضمن وصفا تفصيليا لتنظيم وقائع الحلقة الدراسية (انظر A/AC.109/2002/SR.9).

١١٠ - وفي الجلسة نفسها، وعقب بيانات أدلى بها ممثلا بوليفيا وكوت ديفوار، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ وقررت أن ترفقه بالتقرير الذي ستقدمه إلى الجمعية العامة. ويرد النص الكامل لتقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي مرفقا بهذا العمل.

المرفق

الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لاستعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي عقدت في نادي، فيجي، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢

المقرر: فيصل **مقداد** (الجمهورية العربية السورية)

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة	١-٨	٣٥
ثانيا -	تنظيم الحلقة الدراسية	٩-١٣	٣٦
ثالثا -	تسيير الحقة الدراسية	١٤-٤٥	٣٩
	ألف - وقائع الحلقة الدراسية	١٤-٢٣	٣٩
	باء - موجز البيانات والمناقشات	٢٤-٤٥	٣٩
رابعا -	الاستنتاجات والتوصيات	٤٦	٤٨
التذييلات			
الأول -	قائمة المشاركين		٥٦
الثاني -	بيان أدلى به الأُونرابل كاليوباتا تافولا، وزير الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية في فيجي		٦٠
الثالث -	بيان أدلى به الأُرل ستيفن هنتلي، الممثل الدائم لسانت لوسيا لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الخاصة		٦٤
الرابع -	بيان أدلى به مقرر اللجنة الخاصة		٦٧
الخامس -	رسالة من الأمين العام		٧٠
السادس -	قرار بشأن الإعراب عن التقدير لحكومة فيجي وشعبها		٧١

أولا – مقدمة

١ – اتخذت الجمعية العامة، في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، القرار ٤٧/٤٣ بشأن العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، الذي ورد فيه ما يلي:

"**إن الجمعية العامة،**

"...

"١ – **تعلن** الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠ العقد الدولي للقضاء على الاستعمار؛

"٢ – **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريرا يتيح للجمعية أن تنظر في خطة عمل تستهدف تحقيق عالم خال من الاستعمار مع مقدم القرن الحادي والعشرين وأن تعتمد هذه الخطة".

٢ – واتخذت الجمعية العامة، في دورتها السادسة والأربعين، القرار ١٨١/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، واعتمدت خطة العمل الواردة في تقرير الأمين العام (A/46/634/Rev.1 و Corr.1) التي تستهدف تحقيق عالم خال من الاستعمار مع مقدم القرن الحادي والعشرين. وطلبت الجمعية العامة في خطة العمل، ضمن جملة أمور، من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة القيام، في أثناء العقد، بتنظيم حلقات دراسية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ بالتناوب فيما بينهما وكذلك في مقر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل بمشاركة من شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي[أ]، وممثليها المنتخبين، والدول القائمة بالإدارة، والدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية والخبراء.

٣ – وأشارت الجمعية العامة في قرارها ٧٠/٤٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن التعاون والتنسيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة عند قيامها بمساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى أنه:

"بالإضافة إلى المشاكل العامة التي تواجه البلدان النامية، تعاني أيضا الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي، وكثير منها أقاليم جزرية صغيرة، من عوائق ناشئة عن تفاعل عوامل من قبيل حجمها وموضعها النائي وتشتتها الجغرافي وضعفها إزاء الكوارث الطبيعية وهشاشة نظمها البيئية والقيود المعرقلة لمواصلاتها واتصالاتها وبعدها الشديد عن المراكز السوقية، ... وضعف القدرة التكنولوجية المحلية وحدة مشكلة الحصول على إمدادات المياه العذبة وشدة الاعتماد على الواردات وقلة السلع الأساسية لديها ونضوب الموارد غير المتجددة، والهجرة، لا سيما هجرة الأفراد ذوي المهارات الرفيعة، ونقص الأفراد الإداريين، والأعباء المالية الباهظة".

٤ – واتخذت الجمعية العامة، في دورتها الخامسة والخمسين، القرار ١٤٦/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، الذي أعلنت فيه الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ بوصفها العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، وأهابت بالدول الأعضاء مضاعفة جهودها لتنفيذ خطة العمل، على النحو الوارد في مرفق تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ (انظر الفقرة ٢ أعلاه)، وقد استكملت، حسب الاقتضاء، لتصبح خطة العمل للعقد الدولي الثاني. ويتضمن تقرير الأمين العام عن العقد الثاني للقضاء على الاستعمار (A/56/61) خطة عمل مستكملة.

٥ – ووافقت الجمعية العامة، في قرارها ٧٤/٥٦ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، على تقرير اللجنة الخاصة(ب) الذي دعا، في جملة أمور، إلى تنظيم اللجنة الخاصة لحلقة دراسية في منطقة المحيط الهادئ في عام ٢٠٠٢.

٦ – والغرض من الحلقة الدراسية، كما ورد في المبادئ التوجيهية والنظام الداخلي للحلقة الدراسية (A/AC.109/2001/1)، هو تقييم الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، لا سيما تطورها الدستوري نحو تقرير المصير من أجل تيسير إعداد اللجنة الخاصة لبرنامج عمل بنَّاء للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على أساس كل حالة على حدة. وقد تولت الحلقة الدراسية أيضا تحديد المجالات التي يمكن فيها للمجتمع الدولي زيادة مشاركته وتعزيزها في برامج المساعدة والأخذ بنهج شامل ومتكامل من أجل ضمان التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية المستدامة للأقاليم المعنية.

٧ – وستساعد المواضيع التي بحثتها الحلقة الدراسية اللجنة الخاصة والمشاركين على إجراء تقييم للحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وأولت الحلقة الدراسية أهمية فائقة لنطاق واسع من آراء شعوب تلك الأقاليم. وسعت الحلقة أيضا إلى ضمان مشاركة المنظمات والمؤسسات التي تشارك بنشاط في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية لهذه

(أ) في الوقت الحاضر، تشمل قائمة الأقاليم التي تعنى بها اللجنة الخاصة وينطبق عليها الإعلان ما يلي: أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وتوكيلاو، وجبل طارق، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر فوكلاند (مالفيناس)، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانة، والصحراء الغربية، وغوام، وكاليدونيا الجديدة (نوميا) وتوكيلاو.

(ب) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٣ (A/56/23).

الأقاليم، ومشاركة منظمات غير حكومية مختارة ذات خبرة طويلة وراسخة في مجال الأقاليم الجزرية.

٨ - وكانت مساهمات المشاركين بمثابة أساس بنيت عليه استنتاجات وتوصيات الحلقة الدراسية التي ستدرسها اللجنة الخاصة دراسة متأنية بهدف تقديم مقترحات إلى الجمعية العامة تتعلق بتحقيق أهداف العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار.

ثانيا - تنظيم الحلقة الدراسية

٩ - عقدت الحلقة الدراسية في نادي، فيجي، خلال الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢.

١٠ - وعقدت الحلقة الدراسية ست جلسات شارك فيها ممثلو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ودول قائمة بالإدارة، ومنظمات غير حكومية، ومنظمات إقليمية وخبراء. وترد قائمة المشاركين في التذييل الأول. وقد نظمت الحلقة الدراسية لتشجيع تبادل الآراء على نحو صريح للغاية.

١١ - وقام بإدارة الحلقة الدراسية الأيرل ستيفن هنتلي، الممثل الدائم لسانت لوسيا لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الخاصة، بمشاركة البلدان الأعضاء في اللجنة الخاصة التالية أسماؤها: الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وتونس، والجمهورية العربية السورية، وسانت لوسيا، وشيلي، والصين، وغرينادا، وفيجي (البلد المضيف)، وكوبا، وكوت ديفوار، والكونغو، وشاركت فرنسا كمراقب، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ونيوزيلندا كمراقب في الحلقة الدراسية بوصفها دولا قائمة بالإدارة. وشاركت في الحلقة الدراسية أيضا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التالية: الأرجنتين واسبانيا والمغرب واليابان (كمراقب).

١٢ - وفي الجلسة الأولى، التي عقدت في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٢، عُين أعضاء اللجنة الخاصة التالية أسماؤهم أعضاء في مكتب الحلقة الدراسية: برنارد تانوه - بوتشوي (كوت ديفوار)، وأورلاندو ركيجو غوال (كوبا)، وفلاديمير زيامسكي (الاتحاد الروسي) نوابا للرئيس، وعُين فيصل مقداد (الجمهورية العربية السورية) مقررا ورئيسا لفريق الصياغة. وتألف فريق الصياغة من ممثلي الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وتونس، والجمهورية العربية السورية، وسانت لوسيا، وشيلي، والصين، وغرينادا، وفيجي، وكوبا، وكوت ديفوار.

١٣ - وفيما يلي جدول أعمال الحلقة الدراسية:

١ - استراتيجيات العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار:

(أ) الإجراءات الكفيلة بتنفيذ أهداف العقد الدولي الثاني، بما فيها خطة العمل وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٢ - دور الدول القائمة بالإدارة بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بإنهاء الاستعمار:

(أ) كفالة قيام الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بتطوير حكم ذاتي خاص بها وتحت إدارتها؛

(ب) وضع برامج عمل تستهدف تنفيذ عملية إنهاء الاستعمار، وذلك بالتعاون مع اللجنة الخاصة وعلى أساس كل حالة على حدة وبمشاركة شعوب الأقاليم؛

(ج) التعاون مع اللجنة الخاصة، بمشاركة شعوب الأقاليم، في كفالة تنفيذ برامج عمل خاصة بالأقاليم بشكل ناجح يمكن التحقق منه؛

٣ - دور اللجنة الخاصة في تيسير إنهاء استعمار الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي:

(أ) تحليل معايير أو مؤشرات الحكم الذاتي وفقا لقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د-١٥) وغيرهما من القرارات ذات الصلة؛

(ب) تعزيز وتحسين التعاون مع الدول القائمة بالإدارة بهدف وضع برامج عمل لبقية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، على أساس كل حالة على حدة؛

(ج) رصد التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار وبرامج العمل المتفق عليها الخاصة بأقاليم محددة؛

(د) وضع برامج تثقيفية لأقاليم محددة بشأن الخيارات المتاحة لها في ممارسة حقها في تقرير المصير وفقا لقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥)؛

(هـ) إيفاد بعثات زائرة إلى الأقاليم بوصفها وسيلة هامة للتشاور وجمع المعلومات وتنفيذ ولاية اللجنة بإنهاء الاستعمار؛

(و) تعزيز نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار على جميع سكان الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي وتعريفهم بدور الأمم المتحدة في هذا المجال.

٤ - وضع استراتيجيات لتعزيز المساعدة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي:

(أ) تقييم الولايات الحالية للمساعدة التي تقدمها الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ومدى تلك المساعدة؛

(ب) التشجيع على تحسين وزيادة مستوى المساعدة التي تقدمها الوكالات المتخصصة وبرامج الأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٥ - التطورات السياسية والقانونية والاقتصادية التي حدثت مؤخرا في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ولا سيما الأقاليم الموجودة في منطقة المحيط الهادئ:

(أ) التطورات السياسية والدستورية والقانونية؛

(ب) الحالة الاقتصادية والمالية: أثر العولمة على الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، ولا سيما على قطاع الخدمات المالية؛

(ج) آراء المشاركين بشأن استخدام القواعد العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وأثر الأنشطة العسكرية على البيئة والتنمية الاقتصادية وصحة السكان؛

(د) الخطوات الملموسة اللازم اتخاذها في الأجل القصير والمتوسط والطويل لتحقيق تقرير المصير في الأقاليم وفقا لقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د-١٥)

٦ - الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والبيئية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي:

(أ) الأوضاع الاجتماعية في الأقاليم (وعلى وجه التحديد في مجالات التعليم والصحة والعمل)؛

(ب) آثار الهجرة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وإليها؛

(ج) حقوق الشعوب الأصلية؛

(د) قضايا الأراضي؛

(هـ) حماية حق الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في امتلاك ثرواتها ومواردها الطبيعية والسيطرة عليها والتصرف فيها، بما فيها الموارد البحرية، عملا بقرارات الجمعية العامة واتفاقية قانون البحار وغيرها من الاتفاقيات الدولية؛

(و) القضايا البيئية والمناخية، بما في ذلك أثر الكوارث الطبيعية والحاجة إلى التأهب للكوارث.

ثالثا - تسيير الحلقة الدراسية

ألف - وقائع الحلقة الدراسية

١٤ - في ١٤ أيار/مايو افتتح الأُرل ستيفن هنتلي (سانت لوسيا) الحلقة الدراسية بوصفه رئيسا لها.

١٥ - وألقى الأونورابل كاليوباتي تافولا، وزير الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية لفيجي، بخطاب أمام الحلقة الدراسية، ويرد خطابه في التذييل الثاني.

١٦ - وفي الجلسة نفسها، ألقى رئيس اللجنة الخاصة ببيان افتتاحي أشار فيه إلى أسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تناضل من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان، حسبما هو منصوص عليه في قرار الجمعية العامة ٢٩١١ (د-٢٧) المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢، (انظر التذييل الثالث).

١٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى مقرر اللجنة الخاصة ببيان أطلع فيه المشتركين على عمل اللجنة منذ الحلقة الدراسية السابقة التي عقدت في هافانا، كوبا، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠١ (انظر التذييل الرابع).

١٨ - وفي الجلسة نفسها، قامت رئيسة وحدة إنهاء الاستعمار التابعة لإدارة الشؤون السياسية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، بتلاوة رسالة من الأمين العام (انظر التذييل الخامس).

١٩ - وفي الجلسة نفسها، وقف أعضاء الحلقة الدراسية دقيقة صمت إحياء لذكرى رون ريفيرا، بطل حقوق الإنسان لشعب الشامورو الغوامي الذي كان قد مثّل الإقليم في مناسبات عديدة أمام اللجنة الخاصة.

٢٠ - ولما كانت الحلقة الدراسية تعقد قبيل أسبوع التضامن مع شعوب جميع الأقاليم المستعمرة التي تُناضل من أجل الحرية والاستقلال وحقوق الإنسان، أورد بعض المتكلمين إشارات إلى أسبوع التضامن.

٢١ - وفي الجلسة السادسة المعقودة في ١٦ أيار/مايو، استمعت الحلقة الدراسية إلى بيان أدلى به السيد أبرايا نيدو، الممثل الدائم لفيجي لدى الأمم المتحدة.

٢٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس ببيان ختامي.

٢٣ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المشتركون بالتزكية قرارا يتضمن الإعراب عن التقدير لحكومة وشعب فيجي (انظر التذييل السادس).

باء - موجز البيانات والمناقشات

الدول الأعضاء

٢٤ - قال ممثل الأرجنتين إن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) تختلف عن حالات الاستعمار التقليدية وتشكل حالة خاصة فريدة من نوعها لأنها تمس السلامة الإقليمية لجمهورية الأرجنتين. وأعاد إلى الأذهان أن الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة اعترفتا بوجود نزاع بشأن السيادة على الإقليم بين الأرجنتين والمملكة المتحدة وبأنه ينبغي تسوية هذا النزاع بالوسائل السلمية مع مراعاة مصالح سكان الجزر. وشدد على موقف حكومته القائل بأن وجود نزاع على السيادة ينفي إعمال الحق في تقرير المصير، إذ لا يجوز أن يقوم مواطنون بريطانيون مقيمون في الإقليم بالبت في نزاع يشكل بلدهم طرفا فيه. وأكد أن الأرجنتين أعربت مرارا عن تصميمها على استئناف المفاوضات مع المملكة المتحدة وعلى احترام طريقة حياة سكان الجزر ومصالحهم المنصوص عليها في الدستور الوطني للأرجنتين. وكرر الإعراب عن رغبة حكومته في بحث أية مخططات من شأنها أن تؤدي إلى تسوية سلمية لموضوع النزاع على السيادة. وفي الختام، قال إن أي محاولة تقوم بها هذه الحلقة الدراسية للاعتراف بأي مركز للمجلس التشريعي للجزر تعد بمثابة انتهاك للمبادئ والقواعد التي تنظم عمل اللجنة الخاصة ولقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع.

٢٥ - وأشار ممثل غرينادا إلى إنه لا يزال يوجد ١٦ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي تعتبر اللجنة الخاصة مسؤولة عنها، بموجب الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للفترة ٢٠٠١-٢٠١٠، بوصفها العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار في قرارها ١٤٦/٥٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وأضاف أن الجمعية دعت في القرار نفسه جميع الدول الأعضاء لمضاعفة جهودها لتنفيذ خطة عمل العقد الدولي الثاني وقبلت الدول القائمة بالإدارة، بموجب أحكام الميثاق، الالتزام بتحقيق رفاه شعوب الأقاليم الخاضعة لإدارتها بوصف ذلك ''عهدا مقدسا''، وهي ملزمة بتقديم تقارير منتظمة إلى الأمين العام تتضمن معلومات عن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى أن يأتي الوقت الذي تختار فيه ممارسة حقها في تقرير المصير بموجب المادة ٢ من إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٢٦ - وقال ممثل إندونيسيا إن تحول عدد كبير من المستعمرات إلى دول مستقلة تتمتع بالسيادة - بما فيها بلده هو الذي نال استقلاله في الأربعينات - أدى إلى زخم كبير في عملية إنهاء الاستعمار. وقال إن إندونيسيا من ناحيتها تشعر بالتزام عميق وثابت فيما يتعلق بهذا الهدف المنصوص عليه في ديباجة دستورها لعام ١٩٤٥ والذي التزمت فيه الحكومة المستقلة بأن ''تسهم في إيجاد نظام عالمي يقوم على الاستقلال والسلام الدائم والعدل''. ومنذ ذلك الحين ظل واجبها الدستوري هو العمل على تحقيق هذه الغاية. وبعد أكثر من أربعة عقود كللت الجهود الرامية إلى نشر هذه الرسالة بالنجاح، كما يتجلى من الطابع شبه العالمي للعضوية الحالية للأمم المتحدة في عامها السادس والخمسين. وسوف يرحب العالم قريبا بانضمام تيمور الشرقية إلى أسرة الأمم. وقال إن شعب إندونيسيا وحكومتها سوف يشاركان شعب تيمور الشرقية الاحتفالات التاريخية التي سوف تقام يوم ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٢ بمناسبة نيل تيمور الشرقية لمركز الدولة ذات السيادة والاستقلال التام، وبعد ذلك بمركز الدولة التي تتمتع بعضوية الأمم المتحدة. وأضاف ممثل إندونيسيا أنه لا يزال يوجد ١٦ إقليما غير متمتع بالحكم الذاتي لم تقم بعد بممارسة حقها في تقرير المصير. بيد أن من الضروري أن يظل عمل اللجنة الخاصة ضمن إطار ولايتها وأن تتحلى

باليقظة لدى النظر في أي مسائل خارجية. وقال إن وفد بلاده يؤمن إيمانا راسخا بضرورة أن تكون مداولات الحلقة الدراسية قائمة على هذا المبدأ حتى لا يحيد الاجتماع عن تحقيق هدفه. لذلك ينبغي أن يكون هذا المحفل الوقور مكرسا بصورة تامة وحصرية لتحقيق مصالح وأماني سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الستة عشر. ومن ثم، فإن أي مناقشة لأي مسائل خارجية سوف تكون أمرا غير مقبول ولن تفضي إلا إلى صرف انتباه اللجنة الخاصة عن الهدف المنصوص عليه في ولايتها.

٢٧ - وقال ممثل المغرب إنه منذ بداية النزاع بين المغرب والجزائر بشأن مسألة الصحراء الغربية، برهن بلده أنه يفضل الحل السلمي ومصمم عليه، رغم أنه يعتبر أن استرداد أقاليمه الجنوبية أمرا بالغ الأهمية للحفاظ على سلامته الإقليمية. وقال إن بلده، في بادرة منه على حسن النية والتسامح، اقترح إجراء استفتاء بشأن هذا الجزء من إقليمه الذي كان تحت الاحتلال الإسباني ثم أعيد إليه وفقا للشرعية الدولية. وذكر أن المطالبة الوحيدة المسجلة دوليا بالإقليم الصحراوي هي مطالبة مقدمة من المغرب وأن الكفاح من أجل تحرير الصحراء قاده جيش التحرير المغربي في الخمسينات. وقال إن جبهة البوليساريو أنشئت عشية التوقيع على اتفاق مدريد، ضمن إطار إقليمي محدد. وأضاف أنه منذ بدء هذه المشكلة وبالرغم من المساهمات الإيجابية والمتواصلة التي يقدمها المغرب من أجل تذليل العقبات التي تعيق تنفيذ خطة التسوية خلال العشر سنوات الماضية ورغبة بلده في إجراء حوار صادق مع الانفصاليين على أساس قواعد ديمقراطية مقبولة بصفة عامة ،مع مراعاة السمات الخاصة للإقليم وتلبية احتياجات سكانه، استمرت الجزائر وجبهة البوليساريو في الرفض القاطع لأي مناقشة ترمي إلى إيجاد حل يحقق السلام والاستقرار في المنطقة. وإزاء استمرار هذا الطريق المسدود، استنتج الأمين العام في تقريره المقدم إلى مجلس الأمن في حزيران/يونيه ٢٠٠١ (S/2001/613) أن خطة التسوية غير عملية وأعرب عن شكوك إزاء إمكانية إجراء الاستفتاء المقترح. وأوصى الأمين العام كذلك بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية لتمكين مبعوثه الخاص من إجراء مشاورات بشأن الاتفاق الإطاري المقترح المتعلق بالمركز المقبل للصحراء الغربية. وذكر ممثل المغرب كذلك إلى أن الأمين العام ومبعوثه الخاص أهابا بالأطراف المعنية أن تقوم بإجراء مشاورات بناءة بشأن الاتفاق الإطاري المقترح، لأنه لربما يكون الفرصة الأخيرة المتاحة لعدة سنوات مقبلة. وحث ممثل المغرب اللجنة على أن تضع نصب عينيها على الدوام البعد الإنساني لهذه المشكلة، ألا وهو مصير ومستقبل مئات الآلاف من اللاجئين الذين أرغموا على مغادرة ديارهم قبل ٢٥ سنة والذين يعيشون في ظروف قلقة في مخيمات تندوف بالجزائر ولا يسمح لهم بالعودة إلى أسرهم. وفي الختام قال إن مشروع الاتفاق الإطاري يشكل الوسيلة اللازمة لوضع أساس لحل عادل ومعقول ودائم للنزاع، أي حل سياسي يقوم على احترام سيادة المغرب وسلامته الإقليمية.

٢٨ - وأوضح ممثل نيوزيلندا الخطوات التي اتبعتها الأمم المتحدة والدولة القائمة بالإدارة فيما يتعلق بالتكيف على بيئة غريبة للغاية في مجال إنهاء الاستعمار على مدى ربع قرن من الزمان وبالتحديد منذ أن قامت بعثة الأمم المتحدة الأولى بزيارة الإقليم في عام ١٩٧٦. ومضى يقول إن الطرفين كليهما يدركان بصفة خاصة أن لتوكيلاو سماتها ووتيرتها الخاصة. واليوم توجد في توكيلاو قدرة متميزة في مجال الحكم وظهرت إلى حيز الوجود داخل هيكلها الأساسي وهي تقوم على السلطة التقليدية. وأضاف أن اشتراك توكيلاو في الحوار مع الفريق العامل التابع للجنة الخاصة في عام ٢٠٠١ جعلها تشعر شعورا إيجابيا بالمشاركة في عملية إنهاء الاستعمار، لا كمجرد كيان ملحق بالدولة القائمة بالإدارة والأمم المتحدة. واختتم كلامه قائلا بأن توكيلاو ونيوزيلندا تقومان بدراسة العلاقة بينهما من ناحية عامة.

٢٩ - وأكد ممثل إسبانيا من جديد أن المفاوضات التي أجريت بين بلده والمملكة المتحدة ضمن إطار عملية بروكسل تعد بمثابة تنفيذ للتوصيات التي دأبت الأمم المتحدة على إصدارها. وقال إن هذه العملية وجدت الترحيب والتشجيع من قبل المؤسسات العليا في الاتحاد الأوروبي وهي تتمشى تماما مع القانون الدولي. وأشار إلى أنه يجري اتخاذ خطوات تدعو للتفاؤل في المفاوضات المذكورة آنفا، بهدف إيجاد حل دائم وثابت ومضمون لمسألة جبل طارق وفق قرارات ومقررات وممارسات الأمم المتحدة ومع مراعاة جميع المصالح المشروعة لسكان الإقليم. وكرر الدعوة الموجهة إلى رئيس وزراء جبل طارق للانضمام إلى الاجتماعات المقبلة لعملية بروكسل.

٣٠ - وقالت ممثلة المملكة المتحدة إن بلدها يرحب بالجهود التي تبذلها اللجنة، وهي جهود بدأت تحت القيادة البناءة لرئيس اللجنة الخاصة السابق بهدف إجراء حوار مع الدول القائمة بالإدارة وشعوب الأقاليم من أجل إتاحة إمكانية شطبها من قائمة اللجنة. ومضت تقول إن حكومتها تعهدت بإبقاء اللجنة على علم بالمباحثات التي تجرى مع أقاليم بعينها من أقاليم ما وراء البحار من المرجح شطب أسمائها من القائمة؛ وقامت بإخطار اللجنة بآخر التطورات في علاقتها مع أقاليم ما وراء البحار. وهذه العلاقة لا تزال تقوم على المبادئ المتعلقة بتقرير المصير والالتزامات المتبادلة وحرية الأقاليم في إدارة شؤونها بنفسها إلى أقصى حد ممكن والتزام المملكة المتحدة بمساعدتها اقتصاديا وفي حالات الطوارئ. وقالت إن المملكة المتحدة ترى أن علاقتها مع أقاليم ما وراء البحار تقوم على الشراكة وأن

الحكومة تعمل على إتاحة أقصى قدر من الفرص لهذه الأقاليم من أجل الحكم الذاتي. وهي تحترم تماما ما ينفرد به كل إقليم من سمات. وقالت إن سياسة المملكة المتحدة تجاه أقاليمها فيما وراء البحار تقوم على المبدأ الذي ينص على أن تتاح لمواطني كل إقليم حرية البت في ما إذا كانوا يريدون المحافظة على علاقتهم بالمملكة المتحدة أم لا. وأكدت أن المملكة المتحدة لا تريد أن تفرض على هذه الشعوب أي استقلال يتعارض مع إرادتها، وقد قامت بمحض إرادتها بمنح الاستقلال حيثما طلب. وأكدت أن المملكة المتحدة لا تزال ملتزمة تماما بالحق في تقرير المصير وملتزمة أيضا تجاه الأقاليم التي تريد أن تحتفظ بعلاقتها مع بريطانيا.

ممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

٣١ - أيد ممثل ساموا الأمريكية الهدف النبيل الذي تسعى إليه اللجنة الخاصة وهو إنهاء الاستعمار، إلا أنه كرر طلبه إلى اللجنة بشطب الإقليم من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المسؤولة عنها. وقال إن ساموا الأمريكية تريد أن تظل إقليما تابعا للولايات المتحدة. وقدم معلومات عن الحالة الاجتماعية - الاقتصادية الراهنة في ساموا الأمريكية وعن مستويات المعيشة العالية فيها بالمقارنة مع دول وأقاليم مستقلة أخرى في منطقة المحيط الهادئ. وأعرب عن القلق لكونه بالرغم من أن اللجنة قبلت، على ما يبدو، موقف ساموا الأمريكية بعد الحلقة الدراسية التي عُقدت في هافانا عام ٢٠٠١، فهو لا يرى ما يدل على إحراز تقدم إيجابي نحو تحقيق هذه الغاية. ولهذا يود ممثل الإقليم أن يقف على الطريقة التي يمكن بها لممثلي الإقليم أن يساعدوا في التعجيل بخطى هذه العملية.

٣٢ - وحث ممثل جزر فوكلاند (مالفيناس) الحلقة الدراسية على الاعتراف بالمجلس التشريعي لجزر فوكلاند بوصفه الحكومة الشرعية لجزر فوكلاند. وقال إن شعب جزر فوكلاند يملك الحق الديمقراطي في أن يحدد بحرية مركزه وفقا لقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) وغيرهما من القرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة.

٣٣ - وقال ممثل جبل طارق إن شعب جبل طارق، بوصفه من الشعوب المستعمرة، يحق له أن يحدد مصيره بنفسه، وبالتالي أيضا، يحق له أن يطالب بالتخلي عن المطالبات البالية التي تضع المطالبة بالأرض فوق حقوق الشعوب، لكونها لا تتمشى مع روح العصر؛ وقال إن حق شعب جبل طارق في تقرير المصير يعلو على أي التزام تضمنته معاهدة أوترخت لعام ١٧١٣، وأن هذا المبدأ مكرس في ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها وفي اختصاصات محكمة العدل الدولية. وأكد أن حكومة جبل طارق لا تمانع في قيام محكمة العدل الدولية بالبت في هذه المسألة، ولكن المملكة المتحدة وإسبانيا ترفضان هذا التحكيم. وذكر أن حكومة جبل طارق، وهي الحكومة الوحيدة التي تتألف من ممثلين لشعب جبل طارق منتخبين بطريقة ديمقراطية، استبعدت من المحادثات الجارية بين بريطانيا وإسبانيا بحرمانها من حق المشاركة التامة وعلى أساس المساواة. وقال إن حكومته تؤمن بإجراء حوار مع إسبانيا على أساس جدول أعمال واضح يستطيع فيه شعب جبل طارق أن يشارك مشاركة تامة عن طريق حكومته. وقال إن "الدعوة" المزعومة الموجهة من المملكة المتحدة وإسبانيا للاشتراك في المحادثات ليست صادقة لأن جبل طارق ليس مدعوا للمشاركة على أساس المساواة ولأن المملكة المتحدة وإسبانيا تحتفظان بحقهما الخالص في التوصل إلى اتفاقات لا تعبر عن رغبات حكومة وشعب الإقليم. وأكد أن حكومته ترفض اتجاه المملكة المتحدة وإسبانيا إلى التوصل لاتفاق يقوم على مبادئ غير قابلة للنقاش بشأن جبل طارق مما يناقض رغبات حكومة وشعب الإقليم. وأضاف ممثل جبل طارق أنه يرى أن من شأن اتفاق المبادئ هذا أن يفضي بالضرورة إلى تحديد ماهية المقترحات التي توضع على أساس هذه المبادئ؛ وإذا ما أُجري استفتاء بشأن هذه المقترحات ورفضت من قِبل الشعب فإنها سوف تظل مدرجة في جدول الأعمال بوصفها الموقف البريطاني - الإسباني الحي الميت. وفي الختام حث ممثل جبل طارق اللجنة على اعتماد التوصيات المتعلقة بهذه المسائل.

٣٤ - وقالت ممثلة كاليدونيا الجديدة إن مشاركة حكومتها في اجتماعات اللجنة الخاصة أتاحت لها إمكانية تكوين تصور أوضح لموقف الأمم المتحدة من بلدها وإمكانية تزويد الأمم المتحدة بتصور أشمل للأوضاع. وذكرت أن حكومة كاليدونيا الجديدة ظلت خلال السنة التي انقضت عقب الحلقة الدراسية التي عقدتها اللجنة الخاصة في هافانا عام ٢٠٠١، تمنح الأولوية للتنفيذ المنهجي للتوجيهات الواردة في بيان السياسات العامة الذي أدلى به الرئيس يوم ٥ أيار/مايو ٢٠٠١ أمام الكونغرس، بالنيابة عن حكومة التراضي. وذكرت أن الحكومة قامت باعتماد خطة للتأمين الطبي الشامل تكفل لكل مواطن، على قدم المساواة، الوقاية من المخاطر الصحية؛ وأنه جرى تطبيق حوافز ضريبية كبيرة للغاية من أجل التشجيع على الاستثمارات التي تتيح فرص العمل ليس في قطاع صناعة النيكل فحسب، وإنما أيضا في مجالات السياحة والزراعة المائية وصناعة الأغذية؛ وأنه جرى أيضا التوقيع على اتفاق بشأن التنمية الثقافية مع حكومة فرنسا. وأضافت أن المشروعين الاقتصاديين الأخيرين - وهما وحدة تجهيز النيكل والكوبلت ودراسة استقصائية عن تشييد مصنع لصهر الحديد - تقومان دليلا على ثقة المستثمرين في استقرار كاليدونيا الجديدة وعلى قدرة أبناء البلد رجالا ونساء على الاستجابة للتحديات التي يواجهونها. وذكرت أن

مؤتمر القمة الرابع عشر لرؤساء حكومات مجموعة رأس الحربة الميلانيزية عُقد في نوميا وأن حكومة كاليدونيا الجديدة اشتركت في المحفل الثاني والثلاثين لجزر المحيط الهادئ الذي عُقد في ناورو. وقالت إن هذين الاجتماعين سلطا الضوء على مدى استعداد بلدان جزر المحيط الهادئ لإدماج كاليدونيا الجديدة على وجه السرعة في حياة المنطقة وأكدا على دعمها المتواصل للعملية المنبثقة عن اتفاق نوميا (A/AC.109/2114، المرفق). وأضافت أن كاليدونيا الجديدة سوف تقوم في تموز/يوليه ٢٠٠٢ باستقبال وفد وزاري من محفل جزر جنوب المحيط الهادئ يقوم بزيارة لتقصي الحقائق ذات الصلة بالحالة الراهنة وتنفيذ اتفاق نوميا. وفي الختام، قالت ممثلة كاليدونيا الجديدة إنها على اقتناع بأن كاليدونيا الجديدة تمضي في الطريق الصحيح نحو مصير مشترك.

٣٥ - وقال ممثل جبهة كاناك الاشتراكية للتحرير الوطني لكاليدونيا الجديدة إن حركته تعترف بجهود الجمعية العامة وأعمال اللجنة الخاصة التي أدت إلى اقتراح واعتماد العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار. ومضى يقول إنه لا يعقل أن تكون بعض مظاهر الاستعمار والاستعمار الجديد لا تزال توجد في بداية فجر الألفية الجديدة. وأضاف أنه بما أن كاليدونيا الجديدة أضيفت من جديد إلى قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بموجب قرار الجمعية العامة ٤١/٤١ ألف الصادر في عام ١٩٨٦، فإن قيام الأمم المتحدة بإيلاء اهتمام وثيق لعملية إنهاء الاستعمار يعد عاملا حاسما في كفاح أهل البلد الأصليين من أجل الحرية والاستقلال. وقال إن معظم أبناء شعب كاناك يعتقدون أن الدعم المقدم من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ظل بمثابة عامل حاسم في حمل فرنسا على تقرير مصير كاليدونيا الجديدة، أي على احترام الحقوق المشروعة للشعب الكاناكي؛ وليس فقط الأغلبية الانتخابية الناشئة عن عملية التسوية الاستعمارية. وأضاف أن الجبهة تطالب بالرصد الدقيق من جانب الأمم المتحدة والأطراف الموقعة معها على اتفاق نوميا، من أجل ضمان التقيد الصارم بأحكام الاتفاق. وأضاف أن كل عنصر من عناصر هذا الاتفاق له أهمية حاسمة إذا كان المجتمع الدولي لا يريد أن يكتفي بالاستجابة لتطلعات أبناء كاليدونيا الجديدة وإنما يريد أيضا أن يعمل على إنهاء استعمار الشعب الكاناكي بالمعنى الحقيقي. إن على الأمم المتحدة أن تتحلى باليقظة من أجل ضمان أن يفضي المركز المرتقب لكاليدونيا الجديدة إلى إنهاء الاستعمار تماما وإلى الانعتاق التام للشعب الكاناكي.

٣٦ - وأشار ممثل الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) إلى أن إنهاء استعمار الصحراء الغربية ظل مدرجا في جدول أعمال الأمم المتحدة منذ الستينات ولا يزال من المسائل التي تضع مصداقية المنظمة وجهودها في مجال إنهاء الاستعمار في المحك. وقال إن المغرب، بعد أن تأكد له أنه في حالة إجراء استفتاء حقيقي فستكون النتيجة في صالح الاستقلال، شرع في عرقلة هذه العملية بكل الوسائل. وأضاف أن ''مشروع الاتفاق الإطاري'' الذي اقترح كبديل لخطة التسوية، هو محاولة لإرضاء طموحات المغرب وإضفاء طابع الشرعية على احتلاله غير المشروع للإقليم. وهذا الإطار يشكل انتهاكا لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها المتعلقة بالصحراء الغربية وللحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية وينطوي على خروج على خطة السلام المعتمدة من قبل الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية. وفضلا عن ذلك، فهو ينتقص من حق الشعب الصحراوي غير القابل للتصرف في تقرير المصير ويشكل بالتالي انتهاكا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥). ومضى يقول إن خطة السلام، التي تقوم على تنظيم استفتاء بشأن تقرير المصير، لا تزال هي الإطار القانوني والمجدي الوحيد للتوصل إلى تسوية عادلة ودائمة في عملية إنهاء استعمار الصحراء الغربية. وقال إن الواجب يقضي بوقف عمليات انتهاك حقوق الإنسان في المناطق المحتلة والكشف عن أماكن احتجاز أسرى الحرب الصحراويين في المغرب. وطلب إلى اللجنة الخاصة إيفاد بعثة لتقصي الحقائق إلى المناطق المحتلة ومخيمات اللاجئين الصحراويين وتقديم تقرير عن نتائج تحقيقاتها. كما طلب إلى الأمم المتحدة توسيع نطاق ولاية بعثتها، بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (Minurso)، بحيث تشمل رصد حالة حقوق الإنسان في المناطق المحتلة ووقف عمليات الاستكشاف والاستغلال غير المشروعة للموارد الطبيعية في الصحراء الغربية. واقترح أن تواصل اللجنة الخاصة التأكيد على طابع إنهاء الاستعمار لمسألة الصحراء الغربية ورصد هذه العملية بشكل دقيق بوصفها آخر عملية لإنهاء استعمار إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي في أفريقيا. وأكد من جديد رغبة منظمته في التعاون التام مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية فيما تبذله المنظمتان من جهود لإجراء استفتاء حر ونزيه من أجل تمكين الشعب الصحراوي من ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير.

٣٧ - وقدم ممثل الحركة التوكيلاوية ''أولو - أو - توكيلاو'' إلى اللجنة معلومات مستكملة عما شهده الإقليم من تطورات سياسية ودستورية واقتصادية بفضل جهود المشروع المسمى ''المجلس الحديث لتوكيلاو''، الذي يتمثل هدفه في إنشاء مؤسسة ثقافية متشابكة تهتم بترشيد الحكم وإسداء المشورة الحديثة وتستطيع خدمة مصالح توكيلاو بشكل أفضل اليوم وغدا. وأوجز العناصر الرئيسية الأربعة للمشروع وهي تحسين نظام الحكم، وبناء القدرات/الكفاءات وإقامة شبكة ''أصدقاء توكيلاو''، ووضع خطط للتنمية المستدامة. وقدم معلومات عن التقدم المحرز في المشروع وعن إنجازات توكيلاو وحركة التعليم فيها حتى الآن وقال إنه يشاطر اللجنة الخاصة خططها المتعلقة بتوكيلاو بالنسبة للمستقبل القريب. وذكر أن عملية بناء القدرات جعلت توكيلاو تقف على ما لديها من

كفاءات لأداء بعض المهام بشكل فعال في ظل ظروف معينة؛ وأن الإقليم أصبح ملما بماهية المهام التي يستطيع إنجازها بمفرده بسبب بعض القيود الطبيعية. وأبلغ اللجنة بخطة توكيلاو التي ترمي إلى إنشاء مؤسسة في ويلنغتون، برئاسة أحد أبناء توكيلاو، لكي تصبح بمثابة وسيلة لسد حالات العجز في مجال القدرات الناجمة عن المحدودية البشرية والمهاراتية في الإقليم. وحث اللجنة على أن تترك أبناء الإقليم يتلمسون طريقهم بعناية وعلى أن تكتفي بالنظر في الترتيبات التي تكفل الاستقرار والوئام والتقدم الإنساني مع كفالة الكرامة لأبناء توكيلاو في مسيرتهم نحو تقرير المصير. واختتم ممثل حركة ''أولو – أو – توكيلاو'' كلامه بطلب الدعم التقني والمادي المتواصل من اللجنة الخاصة والدولة القائمة بالإدارة من أجل تمكين الإقليم من تنفيذ الخطط التي اعتمدها لهذه المسيرة.

٣٨ - وأشار ممثل جزر فرجن البريطانية إلى أن عملية ''الانقطاع - الاتصال'' بين عملية الاستعراض التي تجريها الأمم المتحدة والحكومات المنتخبة في العديد من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي تؤدي إلى شح للمعلومات المتعلقة بدور الأمم المتحدة في الوقت الحاضر في عمليتي إنهاء الاستعمار وتقرير المصير. ونوه بضرورة إدماج التوصيات الصادرة عن الحلقات الدراسية الإقليمية في قرارات الجمعية العامة وتنفيذها فيما بعد. وأهاب باللجنة الخاصة أن تحصل على الموارد اللازمة لتنفيذ الدراسات والتحليلات المطلوبة لخطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، من أجل تحقيق التعاون بين اللجنة الخاصة واللجنة المعنية بحقوق الإنسان التي تتصدى لمسألة تقرير المصير في العديد من الأقاليم الجزرية الصغيرة، ولتعاون مماثل مع إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن برنامج نشر المعلومات المتعلقة بإنهاء الاستعمار في الأقاليم. وأشار أيضا إلى أن كلية الحقوق بجامعة ييل قامت بإيداع إحاطة قانونية ''من جهة صديقة'' في دعوى قانونية عامة مقامة في جزر فرجن البريطانية، تضمنت بعض الاستنتاجات، بما فيها الاعتراف بما يقع على عاتق الدول التي تتولى إدارة الأقاليم من التزام إيجابي بالعمل على إعمال مبدأ تقرير المصير وفقا لما جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاعتراف بأن مركز عدم التمتع بالحكم الذاتي ينفي الاعتراف بالحقوق السياسية والحقوق المدنية الكاملة مما يناقض الالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي المعاصر؛ والإقرار بأن الشروط الواردة تحت الخيارات الثلاثة وهي الاندماج أو الارتباط الحر أو الاستقلال تعتبر لازمة لنيل كامل الحكم الذاتي؛ والتسليم بضرورة عدم إقحام أي شروط خارجية إذا أريد إجراء عملية منصفة لتحديد المركز السياسي لأي إقليم.

المنظمات غير الحكومية

٣٩ - وذكر ممثل عن ''لجنة غوام لإنهاء الاستعمار'' أن إنهاء استعمار غوام وشعب الشامورو لا يمكن إملاؤه ووضعه في إطار سيادة الولايات المتحدة. وقال إنه يتعين صدور أمر بوقف الهجرة كي يتوقف فورا تهميش شعب الشامورو. وأضاف أنه يتعين أن تمارس غوام حقها في تقرير المصير، وأن تضع دستورا خاصا بها، عهدا منها بالموافقة على نيلها كامل حقوق الحكم الذاتي وحرية التعبير – لا بالطريقة التي تمليها دولة أعظم قوة، ولا باعتبار سكانها مواطنين من الدرجة الثانية غير راضين عن وضعهم. وأردف أنه يتعين أن تتاح لشعب الشامورو، ولجميع ساكني غوام الذين يعلنون عن انتمائهم لها، إمكانية مناقشة مسألة إنهاء الاستعمار بتقديم خدمات التثقيف المدعومة بالكامل لهم. واستطرد قائلا إن غوام تحتاج إلى دعم الأمم المتحدة الكامل، كما أن الدولة القائمة بالإدارة ملزمة بتقديم مثل هذا الدعم، بغية تمكين شعب الشامورو من اتخاذ القرارات المتعلقة بمستقبله، وفهم مسألة تقرير المصير وعملية إنهاء الاستعمار، والخيارات المختلفة للمركز السياسي، فضلا عن وضع دستوره الخاص به. وأضاف أن هناك ضرورة لأن يشارك شعب غوام مشاركة كاملة في إعادة تنظيم حكومته، وفي حكم بلده، توطئة لأن يصبح في المستقبل شعبا ذا سيادة مثله مثل شعوب وأمم العالم الأخرى.

٤٠ - وذكرت ممثلة عن ''منظمة قوة وتأثير المرأة الشامورية''، وهي منظمة غير حكومية من غوام، أنه لم يحدث تغيير كبير في حالة غوام خلال العقدين الماضيين، بخلاف تجاهل الدولة القائمة بالإدارة لعملية إنهاء الاستعمار وفرض سيطرتها على ثلث الجزيرة لأغراض عسكرية. وقالت إن سياسة الدولة القائمة بالإدارة فيما يتعلق بالهجرة، أدت إلى ارتفاع معدل نمو سكان غوام بشكل غير طبيعي، في الوقت الذي تقلصت فيه بشكل كبير مؤسسات غوام الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية.

٤١ - وأشار ممثل عن مجلس الكنائس العالمي/لجنة الكنائس للشؤون الدولية، وهي منظمة غير حكومية، إلى ما جاء في بيان مؤتمر مجلس الكنائس العالمي والمجتمع، الصادر في ١٩٦٦، من أن الأمم المتحدة هي أفضل الهياكل المتاحة التي يمكن من خلالها تحقيق أهداف السلم والعدالة على المستوى الدولي. وقال إنها غير معصومة، مثل جميع المؤسسات الأخرى، وإن من الضروري إدخال تغييرات كثيرة على ميثاقها كي يفي باحتياجات العالم في الوقت الراهن، لكن يجب الدفاع عنها ضد جميع الهجمات التي قد تضعفها أو تقضي عليها، كما يجب عليها البحث عن الوسائل التي تمكن من تحويلها إلى أداة ذات قدرة كاملة على ضمان السلم وكفالة تحقيق العدالة على مستوى عالمي، مع الترويج لهذه الوسائل.

وقال في ختام حديثه، إن مجلس الكنائس العالمي ولجنه الكنائس المعنية بالشؤون الدولية التابعة له يعلنان التزامهما، في هذا العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، بمواصلة تقديم الدعم إلى كل من الأمم المتحدة واللجنة الخاصة، ومواصلة العمل بالاشتراك معهما.

٤٢ - وأكدت ممثلة عن ''المركز المرجعي لاهتمامات منطقة المحيط الهادئ''، وهو منظمة غير حكومية من منطقة المحيط الهادئ، أن تركة الاستعمار تعد سمة بارزة في المنطقة، وأن ذكريات العنصرية والتمييز لا تزال حية في أذهان الناس. وقالت إن منظمتها تواصل تضامنها مع جميع الشعوب المستعمرة في نضالها ضد الاستعمار. وأكدت أيضا أن تنفيذ خطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار يحتاج إلى التزام سياسي جاد من جانب اللجنة الخاصة، بغية تنسيق عملية مفيدة لإنهاء الاستعمار، بناء على تطلعات الشعوب المستعمرة.

٤٣ - وطرح ممثل عن ''مركز دراسات جزر بيتكيرن''، وهو منظمة غير حكومية من الولايات المتحدة، آراء منظمته بشأن وسائل وطرائق ضمان سلامة جزر بيتكيرن كمنطقة متفردة لا تتمتع حاليا بالحكم الذاتي وألقى الضوء على المسائل الراهنة التي تتطلب التعجيل بتقديم المساعدة من قبل المجتمع الدولي واللجنة الخاصة.

الخبراء

٤٤ - قدم الخبراء ورقات تتناول المسائل والقضايا التي اقترحتها اللجنة الخاصة على النحو المبين أعلاه. وناقش الخبراء بالتفصيل التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مع التركيز بوجه خاص على الأوضاع السائدة في الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي في منطقة المحيط الهادئ. وأكد الخبراء أن:

(أ) المرحلة الحالية من عملية إنهاء الاستعمار تبرز ضرورة إيجاد حلول للمصاعب التي تواجهها الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والدول القائمة بالإدارة، على أن تكون هذه الحلول قابلة للتطويع وفقا للظروف الخاصة بكل إقليم من الأقاليم الستة عشر؛ علما بأن الاختلافات في كل حالة لا تقل اتساعا عن النواحي المشتركة فيما بينها؛

(ب) التوصل إلى نهج يستند إلى الاحتياجات الخاصة بكل منطقة، وفقا للاتجاهات التي تشير بها الشعوب، سيمثل استجابة جيدة لضرورة حصول الأقاليم على الحكم الذاتي وتقرير المصير؛

(ج) البحث عن نهج يستند إلى الواقع المحلي قد يُؤتي أُكله في كثير من الحالات؛

(د) أنشطة الفريق العامل التابع للجنة الخاصة المتعلقة ببرامج العمل المفردة المعنية بحالة كل إقليم على حدة تتميز بقابلية جيدة لتيسير تطبيق نهج معاملة كل إقليم بوصفه حالة قائمة بذاتها وتعد أداة مفيدة لتنشيط الحوار المطلوب الآن. كما يحتاج نهج التعامل على أساس كل حالة على حدة إلى زيادة استطلاع الكم الهائل من الإمكانيات المتعلقة بمستقبل كل إقليم، المتمثل في خيار الارتباط الحر، وخيار الاندماج بوجه خاص. كما ينبغي بذل جهود منسقة لتحديد جوانب الوضع الراهن التي تتسق مع الخيارات المستقبلية لتقرير المصير، وللقيام، حسب الاقتضاء، بإعداد نماذج مقارنة من القوانين الخاصة لمجابهة التحديات التي يطرحها العقد الحالي للقضاء على الاستعمار؛

(هـ) يوجد ارتباط حيوي بين البيئة والتنمية، بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ؛

(و) بعض سياسات الدول القائمة بالإدارة تؤثر تأثيرا ضارا على الهياكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بما في ذلك نقل النفايات المشعة والخطرة عبر المناطق الاقتصادية الخالصة ومناطق صيد الأسماك التابعة للجزر؛

(ز) من الواجب أن تأخذ برامج المساعدة الموجهة إلى الأقاليم التغيرات المناخية وعوامل الاحترار العالمي في الحسبان؛

(ح) تأثير القواعد والعمليات العسكرية في الأقاليم يحتاج إلى المزيد من البحث.

٤٥ - وقدم الخبيران من سانت هيلانة وجزر بيتكيرن، وهما أيضا مسؤولان منتخبان في إقليميهما، وجهات نظر فريدة بشأن المسائل التي تهم مجتمعاتهما، على النحو التالي:

(أ) فيما يتعلق بسانت هيلانة، لوحظ أن الحالة الراهنة، التي تتسم بتزوح السكان والتدهور الاقتصادي المقترنين بتقلص دعم الميزانية، تهدد مستقبل رفاه الجزيرة، ولا ينبغي السماح باستمرارها؛ وأن تطوير طرائق محسنة للحصول على الاستثمارات وتوجيهها إلى الداخل يعتبر أمرا حيويا، وأن الجزيرة تحتاج، لهذا الغرض، إلى مساعدة مستمرة من الدولة القائمة بالإدارة؛ وأن استمرار مسلسل التدهور الاقتصادي والهجرة إلى الخارج يرسمان صورة قاتمة للمستقبل، ما لم يوضع حد لنمط تواصلهما،

وعكس اتجاه مسيرهما. وجرى الإعراب عن الأمل في أن تشكل الزيارة التي سيقوم بها إلى الجزيرة، في وقت لاحق من عام ٢٠٠٢، مستشار دستوري مستقل، منهاجا موحدا للعمل بين الدولة القائمة بالإدارة وشعب سانت هيلانة، بغية إيجاد وسيلة للتقدم بصورة دستورية تجاه ممارسة الشعب لحقه في تقرير المصير، في سياق القرارات ذات الصلة للجمعية العامة؛

(ب) وفيما يتعلق بجزيرة بيتكيرن، لوحظ أن عدم ورود معلومات سواء من الدولة القائمة بالإدارة أو من الأمم المتحدة، فيما يتعلق بالخيارات المتاحة لسكان هذا الإقليم المتفرد، يشكل عقبة خطيرة أمام ممارسة السكان لحقهم في تقرير المصير والتنمية. ولوحظ أيضا أن الإقليم يتمتع بمستقبل واعد فيما يتعلق بتنمية وإعادة تأهيل مجتمع محلي قابل للاستمرار في بيتكيرن، برغم المشاكل الاقتصادية الخطيرة الحالية والمشاكل الأخرى المتصلة بالبنى الأساسية في الإقليم.

رابعا – الاستنتاجات والتوصيات

٤٦ - اعتمدت الحلقة الدراسية، في جلستها السادسة المعقودة في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢، الاستنتاجات والتوصيات التالية:

القضاء على الاستعمار

١ - أعرب المشاركون في الحلقة الدراسية عن تأييدهم القوي لبيان الأمين العام للأمم المتحدة، الوارد في رسالته الموجهة إلى الحلقة (انظر التذييل الخامس)، ومفاده أنه لا ينبغي السماح ببقاء الاستعمار في القرن الحادي والعشرين، وأنه يجب بذل كافة الجهود من أجل إغلاق هذا الفصل من التاريخ إلى الأبد.

٢ - وأعرب المشاركون عن ترحيبهم بحصول تيمور الشرقية على استقلالها في ٢٠ أيار/ مايو ٢٠٠٢، كما أعربوا عن أملهم في أن يضفي هذا الحدث الهام المزيد من القوة على عزم المجتمع الدولي على كفالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة فيما يتعلق ببقية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٣ – وأعرب المشاركون عن أن الأمم المتحدة لها دور متواصل ومشروع تقوم به في عملية إنهاء الاستعمار، وأن ولاية اللجنة الخاصة تمثل برنامجا سياسيا هاما من برامج الأمم المتحدة.

٤ - وأكدت الحلقة الدراسية مجددا أن العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار يشكل إطار عمل سياسي هام للجهود المستمرة من أجل دعم عملية إنهاء الاستعمار، ودعم دور الأمم المتحدة في هذه العملية. ودعا المشاركون إلى تنفيذ خطة عمل العقد تنفيذا كاملا (A /56/61، المرفق).

٥ - وأوصت الحلقة الدراسية بأن تدخل اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في مناقشات بناءة، بغية التعجيل بتنفيذ أهداف العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، حسب ما ورد في قرار الجمعية العامة ١٤٦/٥٥، المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

الحق في تقرير المصير

٦ - سيظل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥)، ناقصا ما دامت هناك أقاليم غير متمتعة بالحكم الذاتي تنتظر الحصول على فرصة لممارسة حقها في تقرير المصير.

٧ - لا ينبغي أن يعتبر الإقليم متمتعا بالحكم الذاتي ما دامت أن الدولة القائمة بالإدارة تمارس منفردة سلطة وضع القوانين والأنظمة الأخرى التي تؤثر على الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بدون موافقة هذه الأقاليم، اعتمادا على طرائق مثل إصدار التشريعات والأوامر المجلسية وغير ذلك من الطرائق.

٨ - لا يوجد في عملية إنهاء الاستعمار هذه أي بديل لمبدأ تقرير المصير الذي يشكل أيضا حقا أساسيا من حقوق الإنسان. وتعتبر جميع الخيارات المتاحة بشأن تقرير المصير صالحة ما دامت تتفق والرغبات التي تعرب عنها الشعوب المعنية بحرية وما دامت مطابقة للمبادئ المحددة بوضوح الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، وكما هو منصوص عليه في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥) والقرارات والمقررات الأخرى ذات الصلة.

٩ - لا ينبغي أن تحول السمات الخاصة لما تبقى من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي دون ممارسة سكانها لحقهم غير القابل للتصرف في تقرير المصير، وفقا لأحكام الميثاق وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥).

١٠ - تتناقض أية محاولة تهدف إلى التقويض الجزئي أو الكلي للوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لأي بلد مع مقاصد الميثاق ومبادئه.

١١ - ينبغي التحقق من آراء شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي فيما يتعلق بحقها في تقرير المصير تحت إشراف الأمم المتحدة.

١٢ - وأعرب المشاركون عن أنه ينبغي أن تكفل الأمم المتحدة واللجنة الخاصة، الحقوق غير القابلة للتصرف لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، تمشيا مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) و ١٥٤١ (د-١٥)، ما دامت هناك أقاليم في هذا الوضع.

١٣ - وبينما يجب على المجتمع الدولي أن يحافظ على المرونة في نهج مساعدته للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، في مسيرتها صوب إقامة نظم دستورية، يتعين كذلك بذل الجهود لضمان توافق مسيرة هذه الأقاليم الدستورية مع الخيارات المقبولة الواردة في قرار الجمعية العامة ١٥٤١ (د-١٥).

١٤ - وينبغي للدول الأعضاء، عندما تقدم مشاريع قرارات بشأن إنهاء الاستعمار إلى الجمعية العامة، أن تبذل قصارى جهدها، من أجل مراعاة آراء شعب الإقليم المعني على النحو المناسب.

دور اللجنة الخاصة

١٥ - ينبغي للجنة الخاصة أن تواصل مشاركتها بنشاط في رصد ومراقبة مسيرة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي نحو تقرير المصير، فضلا عن تقديمها إلى الجمعية العامة ما يؤكد امتثال هذه العملية قواعد وممارسات الأمم المتحدة.

١٦ - وفي المرحلة الراهنة من التطورات العالمية، لا تزال هناك حاجة إلى تحديد وتنفيذ نهوج عملية واقعية وابتكارية للبحث عن حل خاص لكل إقليم من الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وفقا لرغبات سكان الإقليم المعني المعلن عنها بحرية، وطبقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة وقراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) و ١٥٤١ (د - ١٥) وقرارات ومقررات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة.

١٧ - وينبغي تعجيل سير المفاوضات غير الرسمية الجارية بين اللجنة الخاصة والدول القائمة بالإدارة، من أجل وضع برنامج عمل لمعالجة كل حالة على حدة بغية إنهاء استعمار الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بمشاركة فعالة من ممثلي تلك الأقاليم، والأطراف الأخرى المهتمة، حسب الاقتضاء.

١٨ - وتحث الحلقة الدراسية اللجنة الخاصة على الشروع في اتخاذ إجراء لتنفيذ برنامج العمل الذي أعدته بشأن الحالة في الأقاليم، كي تخطو بذلك خطوة أخرى إلى الأمام على درب تنفيذ ولايتها. وتحث الدول القائمة بالإدارة على التعاون مع اللجنة الخاصة في هذا الشأن.

١٩ - ويلاحظ المشاركون أنه لا بد من كفالة اشتراك ممثلين من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي لا يوجد فيها خلاف بشأن السيادة، في وضع برامج العمل الخاصة بالأقاليم المفردة. ويشيرون أيضا إلى أنه ينبغي أن يشتمل كل برنامج عمل على حملة إعلامية وتثقيفية لصالح شعوب الأقاليم المذكورة، وعلى بعثات زائرة توفدها اللجنة الخاصة للتحقق مباشرة من الحالة في هذه الأقاليم، وعلى عملية تشاور تكون مقبولة لدى شعوب هذه الأقاليم، مما سيؤدي إلى ممارستها لحقها في تقرير المصير وفقا لقرارات الأمم المتحدة.

٢٠ - ويشير المشاركون إلى الفقرة ٢٢ من خطة العمل الخاصة بالعقد الثاني للقضاء على الاستعمار، والتي تنص على قيام اللجنة الخاصة بما يلي: (أ) إعداد تحليلات دورية للتقدم المحرز ولمدى تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في كل إقليم؛ (ب) استعراض أثر الحالة الاقتصادية والاجتماعية على التقدم الدستوري والسياسي للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ وتوفير الموارد اللازمة لإجراء هذه الدراسات والاستعراضات، حسب الاقتضاء.

٢١ - وتحيط الحلقة الدراسية علما ببدء المناقشات بين اللجنة الخاصة والدولتين القائمتين بالإدارة في ساموا وبيتكيرن، بغية وضع برنامجي عمل لهذين الإقليمين، بمشاركة وموافقة من ممثلي شعبيهما.

الوعي الجماهيري/الحملات الإعلامية

٢٢ - يعتبر استمرار جميع الأطراف المعنية في دراسة مجموعة الخيارات المتعلقة بتقرير المصير وتعميم المعلومات ذات الصلة على شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، من العناصر الهامة في تحقيق أهداف إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وأهداف خطة العمل.

٢٣ - أكد المشاركون ضرورة شروع اللجنة الخاصة بنشاط في حملة لتوعية الجماهير، بهدف تمكين شعوب الأقاليم المعنية من فهم خيارات تقرير المصير المدرجة في قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار، لا سيما في سياق إعداد برامج عمل خاصة بكل إقليم من الأقاليم.

٢٤ - وأوصت الحلقة الدراسية بأن تضطلع اللجنة الخاصة، بالتعاون مع إدارة الإعلام وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، بإعداد برنامج لنشر المعلومات والتوعية الجماهيرية في هذه الأقاليم، بغية زيادة فهم شعوبها لخيارات المركز السياسي المشروع المتاحة أمامها، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك إعلان عام ١٩٦٠، مع أخذ البرامج التي طبقت بنجاح في هذا المجال في الأقاليم التي كانت تحت الوصاية سابقا، في الاعتبار.

٢٥ - وأعرب المشاركون عن ترحيبهم بإنشاء صفحة على شبكة الإنترنت معنية بإنهاء الاستعمار، وطلبوا إلى إدارتي الشؤون السياسية وشؤون الإعلام في الأمانة العامة المواظبة على استكمال هذه الصفحة والاستعانة بها لتكثيف نشر المعلومات عن أنشطة الأمم المتحدة في مجال إنهاء الاستعمار، بغية إذكاء وعي الشعوب بحقوقها السياسية والخيارات المتاحة لها فيما يتعلق بتحديد مركزها السياسي. وذكروا أنه ينبغي لإدارة شؤون الإعلام استخدام جميع وسائل الاتصال، بما في ذلك الإذاعة والتلفزيون والمنشورات، للترويج لهدف إنهاء الاستعمار.

٦٧ - وينبغي توجيه مراكز الإعلام التابعة للأمم المتحدة كي تنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار في الأقاليم والدول القائمة بالإدارة.

٢٧ - ويشجع المشاركون الأمم المتحدة على مساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، التي مُنحت مركز المراقب في مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية والدورات الاستثنائية للجمعية العامة، من خلال تيسير تزويدها بالمعلومات عن تلك الدورات.

٢٨ - وإذ لاحظت الحلقة الدراسية الحاجة إلى ضرورة تقديم المزيد من المعلومات إلى الأمين العام بموجب المادة ٧٣ (هـ) من الميثاق، دعت الحلقة إلى استمرار استخدام الاستبيان الشامل الذي يفصل المجالات المحددة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي ينبغي تقديم معلومات بشأنها.

البعثات الزائرة

٢٩ - أكد المشاركون ضرورة إيفاد بعثات زائرة دورية إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بهدف تقييم الحالة فيها والتثبت من رغبات وطموحات الشعوب هناك فيما يتعلق بوضعها المستقبلي، ودعوا الدول القائمة بالإدارة إلى التعاون على تيسير تنظيم مثل هذه البعثات الزائرة. ولاحظوا الطلبات العديدة التي قدمت في الحلقة الدراسية من قبل ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، فيما يتعلق بالشروع في تنظيم بعثات زائرة في أقرب وقت ممكن.

التعاون مع وكالات منظومة الأمم المتحدة والمساعدة التي تقدمها

٣٠ - أيد المشاركون تعزيز التعاون بين اللجنة الخاصة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من أجل التشجيع على تعزيز وزيادة المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.

٣١ - وينبغي أن تيسر للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، رهنا بموافقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، سبل الوصول إلى برامج الأمم المتحدة ذات الصلة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك البرامج المنبثقة عن خطط عمل المؤتمرات العالمية للأمم المتحدة، بهدف تعزيز بناء القدرات، بما يتماشى مع الأعمال التحضيرية اللازمة لتحقيق الحكم الذاتي الداخلي فيها بالكامل.

٣٢ - وأكدت الحلقة الدراسية أنه ينبغي على اللجنة الخاصة مواصلة استكشاف السبل التي تؤدي إلى ''تعزيز تدابير الدعم القائمة ووضع برامج مناسبة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي'' والسعي إلى إيجاد ''اقتراحات ملموسة من أجل أن تنفذ الوكالات المتخصصة القرارات ذات الصلة تنفيذا كاملا'' على النحو المفصل في أحكام قرار الجمعية العامة ٥٦/٦٧، المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

٣٣ - وحث المشاركون اللجنة الخاصة على استقطاب الدعم من المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يختص بتنفيذ قرار المجلس ٢٨/٢٠٠١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١ بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من قبل الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة.

٣٤ - وسلّم المشاركون بضعف الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، باعتبارها مسألة يجب أن تولى اعتبارا خاصا وأن تلتمس السبل لمعالجتها.

٣٥ - وأعرب المشاركون عن تقديرهم لنجاح الدورة الاستثنائية السابعة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الطفل، وأكدوا أهمية تناول الاحتياجات الخاصة لأطفال الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي عند تنفيذ المبادئ التوجيهية للوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية.

٣٦ - وأكدت الحلقة الدراسية مجددا تأييدها لمشاركة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة وفي وكالات الأمم المتحدة المتخصصة، في الوقت الراهن، ودعت إلى زيادة مشاركة هذه الأقاليم في برامج وأنشطة منظومة الأمم المتحدة، دعما لعملية إنهاء الاستعمار، شريطة الالتزام بالنظام الداخلي للجمعية العامة، ووفقا لأحكام قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة، بما في ذلك القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة واللجنة الخاصة فيما يتعلق بأقاليم معينة.

٣٧ - ويطلب المشاركون إلى الدول الأعضاء في اللجنة الخاصة، التي هي أعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تؤيد ضم الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي المنتسبة إلى عضوية اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة بصفة مراقب في المجلس عملا بقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ذي الصلة ووفقا لمواد النظام الداخلي للمجلس.

التطورات في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

٣٨ - يعرب المشاركون عن القلق إزاء وجود منشآت وأنشطة عسكرية للدول القائمة بالإدارة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، مما يتعارض مع حقوق ومصالح الشعوب المعنية ويؤدي إلى مخاطر صحية وبيئية بالغة، ويطلبون إلى اللجنة الخاصة أن تتناول هذه المسألة على نحو ملائم، بما في ذلك الدعوة إلى إزالة هذه المنشآت. وإلى جانب ذلك، يقترح المشاركون توفير مصادر بديلة لكسب العيش أمام شعوب هذه الأقاليم.

٣٩ - ويرحب المشاركون بمشاركة رئيسة لجنة الصحة العامة والخدمات الاجتماعية في سانت هيلانة بالحلقة الدراسية، وقد شاركت بصفتها الشخصية كخبيرة، وكرروا الإعراب عن تأييدهم لتهيئة بيئة اجتماعية واقتصادية وسياسية تكون آمنة وصحية ومستدامة لمستقبل سانت هيلانة. ولاحظ المشاركون التطورات الأخيرة في ما يتعلق بالتغييرات الدستورية التي حصلت في سانت هيلانة، وأعربوا عن تطلعهم للتعاون بين الدولة القائمة بالإدارة وشعب سانت هيلانة بشأن العملية المؤدية إلى النهوض بالإقليم من الناحية الدستورية.

٤٠ - ورحب المشاركون بحضور محافظ بيتكيرن لأول مرة، وقد شارك بصفته الشخصية كخبير. وأحاطوا علما بالمشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه سكان الجزيرة، والإجراءات التي اتخذتها الدولة القائمة بالإدارة لتلبية احتياجات شعب بيتكيرن، وأعربوا عن أملهم في أن يستمر منح الاعتبار التام لهذه الاحتياجات. وعلاوة على ذلك، شجعوا الدولة القائمة بالإدارة على إشراك ممثلي شعب بيتكيرن إلى أقصى درجة ممكنة في أي مناقشة تجري بشأن مستقبل الإقليم.

٤١ - وأحاط المشاركون علما بالبيان الذي أدلى به نائب حاكم ساموا الأمريكية في الحلقة الدراسية هذه. وحث المشاركون الدولة القائمة بالإدارة على الإسراع في إعداد الخطط الرامية إلى دراسة حالة ساموا الأمريكية من أجل تعزيز برنامج العمل بالتعاون مع الدولة القائمة بالإدارة. ويؤكدون من جديد ضرورة أن تجري اللجنة الخاصة اتصالات عاجلة بالحاكم ورئيس مجلس الشيوخ والنواب البرلمانيين ورئيس البرلمان وممثلي السلطة التشريعية وعضو الكونغرس وقيادات المجتمع المحلي الأخرى والممثلين الآخرين للإقليم والدولة القائمة بالإدارة بهدف امتثال المواقف التي اعتمدتها اللجنة الخاصة تطبيقا لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٤٢ - وينبغي أن تواصل اللجنة الخاصة التشجيع على استئناف المفاوضات بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة بهدف إيجاد حل لمسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)، مع مراعاة مصالح سكان هذا الإقليم، وفقا لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة.

٤٣ - وينبغي للجنة الخاصة أن تواصل تشجيع المفاوضات الجارية بين حكومتي المملكة المتحدة وإسبانيا في سياق عملية بروكسل بهدف التوصل إلى حل لمسألة جبل طارق وفقا لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة.

٤٤ - ورغم تسليم الحلقة الدراسية بالتطورات الهامة التي طرأت في كاليدونيا الجديدة، ولا سيما توقيع اتفاق نوميا في ٥ أيار/مايو ١٩٩٨ بين ممثلي القوى السياسية في كاليدونيا الجديدة وحكومة فرنسا، ترى الحلقة أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تواصل مراقبة العملية الجارية في هذا الإقليم عن كثب وأن تبقيها قيد الاستعراض. ونظرت الحلقة الدراسية في الآراء المختلفة التي أعرب عنها المشاركون بشأن الامتثال لأحكام الاتفاق، وتحث الأطراف المعنية على تنفيذ أحكام الاتفاق بروح من الوئام والتعاون. وتشير الحلقة الدراسية إلى الزيارة التي اضطلع بها إلى كاليدونيا الجديدة وفد من ممثلين للبلدان الأعضاء لدى الأمم المتحدة في عام ١٩٩٩، وتوصي بأن تقوم بعثات مثل هذه بزيارة الإقليم بانتظام في أثناء الفترة الانتقالية.

٤٥ - ويوصي المشاركون بأن تدعو اللجنة الخاصة الولايات المتحدة، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة في غوام، إلى أن تعمل بالتعاون مع لجنة غوام لإنهاء الاستعمار على إعمال حق شعب الشامورو في تقرير مصيره وممارسة هذا الحق بغية تيسير إنهاء استعمار غوام، وأن تبقي الأمين العام على علم بما يحرز من تقدم في سبيل تحقيق هذه الغاية.

٤٦ - وينبغي للجنة الخاصة أن تطلب إلى الدولة القائمة بإدارة غوام أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، نقل ملكية الأراضي إلى أصحاب الأراضي الأصليين في الإقليم. كما ينبغي للجنة الخاصة أن تطلب أيضا إلى الدولة القائمة بالإدارة تعزيز ما تضطلع به لجنة إدارة أراضي الشامورو، التابعة لحكومة غوام، من برامج لصالح شعب الشامورو.

٤٧ - وينبغي كذلك أن تطلب الأمم المتحدة إلى الدولة القائمة بإدارة غوام مواصلة الاعتراف بالحقوق السياسية والهوية الثقافية والعرقية لشعب الشامورو في غوام واحترامها، واتخاذ جميع التدابير اللازمة بغية الاستجابة لشواغل حكومة الإقليم في ما يتعلق بمسألة الهجرة.

٤٨ - وتدعو الحلقة الدراسية الدولة القائمة بالإدارة إلى التعاون مع حكومة غوام في تطوير وتعزيز عملية التثقيف السياسي لشعب غوام الأصلي، أي شعب الشامورو، في ما يتعلق بحقه في تقرير المصير.

٤٩ - ويدعو المشاركون اللجنة الخاصة إلى إشراك الدولة القائمة بالإدارة وممثلي الإقليم في حوار يهدف إلى وضع برنامج عمل محدد لغوام.

٥٠ - وتحيط الحلقة الدراسية علما مع الارتياح بالتطورات الدستورية الإيجابية التي حدثت في إقليم توكيلاو. فالعلاقة بين توكيلاو والدولة القائمة بإدارتها، وهي نيوزيلندا، قد ساعدت على رفع مستوى الحكم الذاتي الداخلي وإصدار التشريعات في الإقليم، مما قرب شعب توكيلاو من ممارسة حقه في تقرير المصير.

٥١ - وتلاحظ الحلقة الدراسية الخطة التي وضعها الإقليم من أجل إنشاء مرفق في ولينغتون، بنيوزيلندا، يحافظ على شخصية توكيلاو، ويكون بمثابة وسيلة لتلبية الاحتياجات من الدراية الفنية غير المتوفرة حاليا في الإقليم.

٥٢ - وتلاحظ الحلقة الدراسية أيضا مع الارتياح العمل الهام الذي تضطلع به توكيلاو بغية إرساء هيكل للحكم من خلال مشروع البيت العصري لتوكيلاو، الذي سيمكن توكيلاو من الحفاظ على هويتها الفريدة والتصدي للتحديات المعاصرة في القرن الجديد. وأشادت الحلقة الدراسية بقيام هذا المشروع على أساس من التعاون مع الدولة القائمة بالإدارة. وعلاوة على ذلك، لاحظت الحلقة الدراسية مع التقدير مشروع برنامج العمل لتوكيلاو الذي أعده أولو – أو – توكيلاو، وحثت الأطراف المعنية على إجراء المناقشات اللازمة لوضع اللمسات الأخيرة على برنامج العمل واعتماده كخطة توجيهية فيما تتخذه اللجنة الخاصة من إجراءات في المستقبل بشأن توكيلاو.

٥٣ - وفيما يتعلق بالصحراء الغربية، تحث الحلقة الدراسية الطرفين على مواصلة تعاونهما، برعاية المبعوث الشخصي للأمين العام، لمحاولة حل المشاكل المتعددة المتصلة بتنفيذ خطة التسوية ومحاولة الاتفاق على حل سياسي مقبول منهما للنزاع القائم بينهما على الصحراء الغربية.

الدول القائمة بالإدارة والدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة

٥٤ - ينبغي للجنة الخاصة أن تلاحظ مع الارتياح التعاون القائم بين فرنسا ونيوزيلندا في عملية إنهاء الاستعمار، وأن ترحب بحضورهما جلساتها. ويكرر المشاركون دعوتهم الدول الأخرى القائمة بالإدارة إلى الدخول في حوار بناء مع اللجنة الخاصة في المستقبل.

٥٥ - ويرحب المشاركون بحضور ممثل المملكة المتحدة للحلقة الدراسية بصفة مراقب. كما يرحبون ببيان ممثل المملكة المتحدة بشأن اعتزام بلده مواصلة الاشتراك في العمل مع اللجنة الخاصة بهدف تعزيز التعاون.

٥٦ - وينبغي للجنة الخاصة أن تعرب عن تقديرها للأرجنتين واسبانيا والمغرب واليابان (بصفة مراقب) لمشاركتها النشطة في الحلقة الدراسية، وأن تشجع الدول الأعضاء الأخرى على مواصلة التعاون مع اللجنة الخاصة.

دور الحلقات الدراسية الإقليمية

٥٧ - تمثل الحلقات الدراسية، بوصفها من أنشطة العقد الدولي للقضاء على الاستعمار، منتدى فعالا من أجل تركيز النقاش على المسائل التي تهم الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، كما تتيح فرصا أمام ممثلي شعوب الأقاليم لتقديم آرائهم وتوصياتهم إلى اللجنة الخاصة.

٥٨ - والطبيعة الإقليمية للحلقات الدراسية المنعقدة بالتناوب بين منطقة البحر الكاريبي ومنطقة المحيط الهادئ، تمثل عنصرا حاسما في نجاحها. وينبغي حث الدول القائمة بالإدارة على تيسير مشاركة الممثلين المنتخبين للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الحلقات الدراسية ودورات اللجنة الخاصة ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) تمشيا مع قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ذات الصلة.

٥٩ - وأوصت الحلقة الدراسية بأن تدمج اللجنة الخاصة، بقدر الإمكان، توصيات الحلقات الدراسية الإقليمية في قراراتها ذات الصلة بإنهاء الاستعمار، حيث أن هذه التوصيات تعد تعبيرا هاما عن إرادة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٦٠ - وينبغي للجنة الخاصة أن تعتمد تقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ وأن تدرجه في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة، على غرار ما حدث بالنسبة لتقرير الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي المعقودة في هافانا عام ٢٠٠١.

٦١ - وأكد المشاركون أنه من المستصوب عقد الحلقات الدراسية المقبلة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بغية تعريف الشعوب في تلك الأقاليم بأهداف وغايات العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار. وأكدوا فضلا عن ذلك، أنه ينبغي لهذه الحلقات الدراسية أن تعكس على نحو أدق مشاعر وطموحات شعوب تلك الأقاليم. ويُطلب من الدول القائمة بالإدارة أن تيسر عقد الحلقات الدراسية المقبلة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٦٢ - وتؤكد الحلقة الدراسية من جديد أهمية الاستنتاجات والتوصيات المعتمدة في الحلقات الدراسية الإقليمية السابقة التي عقدت في فانواتو (١٩٩٠) وبربادوس (١٩٩٠) وغرينادا (١٩٩٢) وبابوا غينيا الجديدة (١٩٩٣ و ١٩٩٦) وترينيداد وتوباغو (١٩٩٥) وأنتيغوا وبربودا (١٩٩٧) وفيجي (١٩٩٨) وسانت لوسيا (١٩٩٩) وجزر مارشال (٢٠٠٠) وكوبا (٢٠٠١).

٤٧ - وفي نفس الجلسة اتخذ المشاركون قرارا يعربون فيه عن التقدير لفيجي حكومة وشعبا.

التذييل الأول

قائمة المشاركين

الوفد الرسمي للجنة الخاصة

سانت لوسيا أرل ستيفن هنتلي

رئيس اللجنة الخاصة

الاتحاد الروسي	فلاديمير زايمسكي
	عضو اللجنة الخاصة
تونس	قيس قبطاني
	عضو اللجنة الخاصة
الجمهورية العربية السورية	فيصل مقداد
	مقرر اللجنة الخاصة
شيلي	كريستيان ستريتر
	عضو اللجنة الخاصة
الصين	سون جيوين
	عضو اللجنة الخاصة
غرينادا	لامويل ستاينسلاوس
	عضو اللجنة الخاصة
كوبا	أورلاندو ركييخو
	نائب رئيس اللجنة الخاصة
كوت ديفوار	برنار تانوه – بوتشوى
	نائب رئيس اللجنة الخاصة

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة

الأرجنتين	كارلوس إرناندير
إسبانيا	خافيير غارسيا – لاراشي
إندونيسيا*	بامدانغ هيبندراستو
	سونارىوو ساندي
	دويتو سيماموراً
سانت لوسيا*	ميشيل جوزيف

شيلي*	أنطونيو كوسينيو
فيجي* (البلد المضيف)	أمرايا نايدو
	روس ليغايري
	جودي هارم نام
المغرب	يوسف عمراني
	حسنه ماء العينين
	عبد الرحم ليبيك
اليابان (بصفة مراقب)	أكيكو إيسوبي

الدول القائمة بالإدارة

فرنسا (بصفة مراقب)	جان – بيير فيدون
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (بصفة مراقب)	أسونتينا فالزارانو
نيوزيلندا	ليندسي وات

ممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

توكيلاو	فايبولي بيو تويا
	أليكي سيلاو
	ليز هوب سوفيناكاما
جبل طارق	كيث آزوباردي
	إرنست مونتادو
	بيري شتيغليتز
جزر فرجن التابعة للولايات	

* عضو في اللجنة الخاصة.

المتحدة	كارلايل كوربين
جزر فوكلاند (مالفيناس)	ريتشارد كوكويل
ساموا الأمريكية	توغيولا تولافونو
	ألاباتي فانو
الصحراء الغربية	كمال فاضل
كاليدونيا الجديدة	ديوي غورودي
	تشارلس وي – جبهة الكاناك الاشتراكية للتحرير الوطني
	تشارلس واشتين

الخبراء

آنتوني هـ . أنجيلو (نيوزيلندا)

ستيف كريستيان (بيتكيرن)

جون كونيل (استراليا)

مرغريت أ. ك. هوبكنز (سانت هيلانة)

نك ماكيلان (استراليا)

المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى

لجنة غوام لإنهاء الاستعمار (غوام)	باتريشيا غاريدو
المركز المرجعي لاهتمامات منطقة المحيط الهادئ (فيجي)	مونتاريلوفا هيلدا ليني
مركز دراسات جزر بيتكيرن (الولايات المتحدة الأمريكية)	هيربرت فورت
مجلس الكنائس العالمي – لجنة الشؤون الدولية (تونغا)	لوبيتي سنيتولي
منظمة تعزيز وتمكين نساء الشامورو	ديترالين ك. كيناتا

البرامج والصناديق والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة

منظمة العمل الدولية	أ. م. زكريا
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	يوشوى شوى

صندوق الأمم المتحدة للسكان	كاثرين شيفلين بيرس
منظمة الصحة العالمية	مايكل أوليرى

التذييل الثاني

بيان أدلى به الأونرابل كاليوباتا تافولا، وزير الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية في فيجي

تدليلا على احترام فيجي العميق لحقوق الشعوب في ممارسة تقرير مصيرها، والتزامنا بمسألة إنهاء الاستعمار، لم نتردد في أن تتخذ هذه الحلقة من أرضنا وبلدنا مكانا لانعقادها.

ويتحدث نشيدنا الوطني عن أرضنا باعتبارها أرضا للحرية والأمل والمجد. وإننا ملتزمون تماما بأن تكون حياتنا تجسيدا لهذه الفضائل الرفيعة. واسمحوا لي بأن أضيف أيضا بأننا ملتزمون بإحلال السلام والاستقلال حيثما كان ذلك ضروريا.

إن حضوركم اليوم في فيجي مصدر سعادة كبيرة لنا، لا سيما ونحن نشرع في العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار. ولقد شهدنا، بامتنان كبير، التغيرات في خريطة العالم المستقل، وهو أمر يعود إلى التقدم الذي أحرزته عملية إنهاء الاستعمار منذ إنشاء الأمم المتحدة. ولكننا ينبغي ألا نتقاعس مكتفين بشعورنا بالرضا عما أنجزناه.

وإننا نمتلك متآزرين التصميم على الإسراع بزخم عملية إنهاء الاستعمار، مقارنة بما أنجز خلال العقد الأول.

ويمثل حصول شعب تيمور الشرقية على الاستقلال في ٢٠ أيار/مايو، الأسبوع القادم، اعترافا يتلاءم مع عقد هذه الحلقة الدراسية. ويأتي ذلك الحدث التاريخي نتاجا لمجموعة من الانتخابات العامة الناجحة، وللجهود التي كرستها الحكومة الانتقالية من خلال الجمعية الدستورية لتيمور الشرقية، ولإصدار دستور هذه البلاد الجديد، وانتخاب الرئيس المنتخب جانانا غوسماو بموجب ذلك الدستور.

وسأكون في الواقع أحد الذين سيحظون بشرف الحضور في احتفالات نيل الاستقلال في الأسبوع المقبل. وسأشارك، رفقة أميني الدائم، شعب وحكومة تيمور الشرقية في ديلي احتفالهما بهذه المناسبة التاريخية.

وأود أن أعبر عن امتناني لحكومة نيوزيلندا لدعوتنا للانضمام إلى وفدها، وتوفيرها لمقاعد لنا على متن إحدى طائرات السلاح الجوي، وستقلنا تلك الطائرة إلى ديلي.

ونتيجة لهذه الأحداث، فإن الجمعية العامة، وهي على ثقة كاملة بأن الاستقلال سيتحقق في الأسبوع القادم، قد اعتمدت، كما تعلمون، بتوافق الآراء، القرار المتعلق بمسألة تيمور الشرقية، وبذلك تكون الجمعية العامة قد قررت في واقع الأمر رفع تيمور الشرقية من قائمة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، فور تحصلها على الاستقلال. وهذا الإنجاز يعتبر تحية للجهود المكرسة التي تبذلها اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار. وتشكل مساهمات حكوماتكم في هذه المسألة عاملا منفردا بالغ الأهمية في هذه العملية التي تغير من وجه العالم وتصنع حقبة جديدة. وتهنئكم فيجي جميعا باعتباركم ممثلين لحكوماتكم في اللجنة الخاصة.

وأغتنم هذه الفرصة لأعبر عن ثنائي على تركيزكم المتواصل على بقية الأقاليم في قائمة لجنة الـ ٢٤. وإن ما يبعث فينا الأمل بوجه خاص هو ما تبذلونه من جهود للإبقاء على طموحات شعوب هذه الأقاليم في سعيها لنيل الاستقلال حية دائما. وتقع هذه الأقاليم بشكل رئيسي في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ.

يمكنني القول بثقة إن هذه الحلقة الدراسية تمنح أملا حقيقيا لشعوب منطقة المحيط الهادئ في أن الأمم المتحدة تقيم حوارا مع الدول القائمة بالإدارة سعيا للتوصل إلى حلول دائمة.

وفي هذه المداولات، تعرب فيجي عن استعدادها لإسداء المساعدة بأي شكل ممكن، وذلك إذا ما احتيج إلى مساعدتنا، ومتى كانت هذه المساعدة ضرورية.

وتعبر فيجي عن عرفانها لما قطعته بعض الدول القائمة بالإدارة من التزامات، وللتقدم الذي أحرز في برامج العمل في الأقاليم التابعة لكل منها. ومن الجلي أن هناك خطوات تُقطع إلى الأمام، جاءت ثمرة لهذه الالتزامات. غير أننا نقدر أهمية الأخذ في هذه المهمة بالمبدأ القائل ''ليس هناك حجم واحد يناسب الجميع''.

وإدراكا من فيجي لعدم إمكانية تحاشي وجود حساسيات دقيقة في أي مفاوضات تتعلق بإنهاء الاستعمار، فإنها تواصل حث الأطراف على المضي قدما وتحقيق نهاية مبكرة للاستعمار، عوضا عن الانتظار إلى وقت متأخر من العقد الثاني.

وانطلاقا من تاريخ فيجي الطويل في الدعوة إلى إنهاء الاستعمار وتحقيق الاستقلال، لا سيما بالنسبة لشعوب منطقة المحيط الهادئ، تكرر فيجي الإعراب عن اهتمامها المتواصل بالتقدم الذي أحرز حتى الآن لصالح شعب الكاناك في كاليدونيا الجديدة، وذلك في إطار اتفاقي ماتينيون ونوميا. ونود أن نثني بشكل خاص على مناخ السلام والتعاون الودي الذي ساد أثناء هذه العملية السياسية. ولقد تحققت بالفعل بقيادة كاناك إمكانية المشاركة المستقلة بشكل مهم في مختلف المبادرات الإقليمية، بما في ذلك، للمرة الأولى، استضافة ''مهرجان منطقة جنوب المحيط الهادئ للفنون''، ورئاسة ''مجموعة رأس الحربة الميلانيزية''، واستضافة ''مؤتمر قمة رؤساء حكومات مجموعة رأس الحربة الميلانيزية''. وتضفي أنشطة أخرى المصداقية على مؤسسات كاليدونيا الجديدة، وأعمالها، وتنفيذ اتفاق نوميا.

سيدي الرئيس،

كنت في كاليدونيا الجديدة منذ ما يزيد قليلا على أسبوعين، مع بعثة تجارية من فيجي تتكون من ١٦ عضوا، ولا بد لي من الإشارة إلى أن زيارتنا حققت نجاحا كبيرا. ولقد أدركت عندئذ، كما أدرك الآن، ما كان لمساهمة قيادة كاناك من دور مفيد في تحقيق هذا النجاح.

ولقد حافظ قادة منتدى جزر المحيط الهادئ على اهتمامهم الشديد بمسائل إنهاء الاستعمار في منطقتنا. ونظرا لما نشهده الآن من ترسيخ للتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة، وفي ضوء الترابط الإيجابي الذي سينجم عن التقدم المحرز إقليميا بشأن إنهاء الاستعمار، على مستوى المنطقة والمستوى العالمي على حد سواء، فإن فيجي يحدوها الأمل بأن تؤتي الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ بشأن إنهاء الاستعمار أكلها وفيرا فيما يخص هذا البند، والبنود الأخرى في جدول الأعمال شديدة التلاحم.

سيدي الرئيس،

كما سبق لي القول، فإن غالبية الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الواردة في قائمة لجنة الـ ٢٤ تقع في منطقتي المحيط الهادئ والبحر الكاريبي. ولكل من هذه الأقاليم مزايا وعوائق يختص بها في مسيرته نحو إنهاء الاستعمار. وقد تتيح برامج العمل الفردية لكل إقليم على حدة المنطلق المثالي الذي يتفق عليه الأطراف لرسم مسارهم المشترك نحو تحقيق إنهاء الاستعمار. وأدرك في هذا الصدد أنه قد تم إنشاء فريقين عاملين غير رسميين، تحت رعاية لجنة الـ ٢٤، للقيام بالمتابعة الجدية للعملية في هذه الأقاليم.

وقد أسندت إلى أحد هذين الفريقين المهام المتعلقة بأقاليم منطقة البحر الكاريبي، وأسندت إلى الفريق الآخر المهام المتعلقة بأقاليم المحيط الهادئ والأقاليم الأخرى. ويقوم الفريقان بالتنسيق مع الدول القائمة بالإدارة وشعوب الأقاليم المعنية، ويعملان بالتشاور والتعاون الوثيقين معها.

وبصفة غير رسمية، فإن ذلك يشكل الأساس للعمل المتعلق بتوكيلاو، وللمناقشات المبدئية المتعلقة ببرنامج عمل مشابه لغوام. واسمحوا لي بالإشارة إلى أن هذه المبادرات يمكن إضفاء طابع رسمي عليها وتعزيزها بحيث تصبح استراتيجية تحفز وتيرة العملية بكاملها.

وأود أن أغتنم أخيرا هذه الفرصة لأعبر عن استحساننا البالغ للنتائج التي توصلت إليها الدورة الاستثنائية السابعة والعشرين المعنية بالطفل التي عقدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة، والتي أنهت أعمالها بنجاح في نيويورك في الأسبوع الماضي. ولما كان الأطفال هم مستقبلنا، فإنهم أيضا بكل تأكيد حاضرنا أيضا. وأقترح، وأنتم تمضون في مداولاتكم، أن تبقوا نصب أعينكم في حلقتكم الدراسية، تطلعات أطفال العالم. ويواجه الأطفال مستقبلا كئيبا حيثما لا يوجد استقلال. وحقا إن مجرد وجود أطفال يعيشون تحت هذه الظروف يجب أن يكون مدعاة للقلق الشديد لدى القادة، وهو الأمر الذي تم التعبير عنه جيدا في مؤتمر قمة الألفية، والذي تتم صياغته حاليا في الأهداف الإنمائية للألفية.

ويقع على الدول الأعضاء التزام في ظل هذه المبادرات العالمية بتحقيق نتائج بما يتفق مع هذه المبادرات.

ومن ناحيتنا هنا في ''نادي''، هذا الأسبوع، في هذا الجزء الصغير من المحيط الهادئ الشاسع، يمكننا أن نؤكد مجددا أن الاستقلال هو الطريق لضمان حياة طيبة دائما في المستقبل للأجيال القادمة. ويمكننا أيضا أن نؤكد مجددا تضامننا مع الشعوب التي نبحث هذا الأسبوع مسائل تتعلق بصميم وجودها.

أتمنى لكم جميعا اجتماعا مفيدا ومثمرا.

التذييل الثالث

بيان أدلى به الأُرل ستيفن هنتلي، الممثل الدائم لسانت لوسيا لدى الأمم المتحدة ورئيس اللجنة الخاصة

أود أن أشكر السيد كاليوباتا تافولا، وزير الخارجية، على ما عبر عنه من ترحيب حار بنا جميعا، ونحن نشرع في أعمال الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لسنة ٢٠٠٢. وباسم جميع أعضاء اللجنة الخاصة، أود أن أشكر حكومة وشعب فيجي على استضافتهما الكريمة للحلقة الدراسية الإقليمية الأولى لمنطقة المحيط الهادئ للعقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، التي تهدف إلى استعراض الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وفي هذه الجلسة الافتتاحية، أود أن ألفت انتباهكم إلى الاحتفال بأسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وهذا الأسبوع، المقرر بدؤه في ٢٥ أيار/مايو، هو تعبير عن دعم المجتمع الدولي لشعوب الأقاليم واحتفال بما حققته هذه الشعوب من إنجازات.

وتقدم فيجي، باعتبارها عضوا في اللجنة الخاصة، مساهمة مهمة في أعمال اللجنة، وهي تمثل صوتا مخلصا وجديرا بالاحترام يدعو إلى تشجيع تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. ويتضح أيضا ما تمنحه فيجي من دعم مبدئي لقضية إنهاء الاستعمار من حضور سعادتكم في هذا الحفل، ومن أن فيجي تستضيف للمرة الثانية خلال أربع سنوات حلقة دراسية إقليمية لمنطقة المحيط الهادئ. ولذلك فإنني أود، باسم أعضاء اللجنة، أن أعرب مجددا عن تحيتنا للالتزام العميق من جانب حكومة وشعب فيجي بمسألة إنهاء الاستعمار، وبشكل أعم، بالمبادئ الأساسية المتمثلة في العدالة، والتساوي في الحقوق، وحق تقرير المصير للشعوب، وهي المبادئ التي تعهدت الأمم المتحدة بالتمسك بها.

ويسرني أن أرحب في هذه الحلقة الدراسية بوجود ممثلين عن الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بالإضافة إلى وجود خبراء ومنظمات غير حكومية. وإن مشاركة كل فرد فيكم مسألة مهمة لنهوض اللجنة بمسؤولياتها على نحو فعال. وتحتاج اللجنة إلى المعلومات التي تزودونها بها بشأن الأوضاع في الأقاليم، وترحب بأفكاركم ومقترحاتكم فيما يتعلق بالطرائق اللازمة لتحقيق أهداف العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار. وأود أن تنظروا إلى اللجنة كصديق، مستعد للعمل معكم، وبالنيابة عنكم، وملتزم بذلك العمل، من أجل نيل الحقوق التي هي حقوقكم دون منازع.

ويسرني أيضا أن أرحب بممثلي الدولي الأعضاء، لا سيما ممثلي الدول القائمة بالإدارة. وإن تعاون هذه الدول مسألة أساسية لتمكين اللجنة من إنجاز ولايتها. وينبغي مواصلة وتكثيف الحوار المستأنف الذي شُرع فيه مع الدول القائمة بالإدارة برئاسة بيتر دونيغي. بيد أن اللجنة تمكنت فقط، حتى الآن، من إحراز تقدم في مناقشاتها مع نيوزيلندا حول وضع برنامج عمل لتوكيلاو. وما زلنا بانتظار أن تسفر المشاورات مع الدول القائمة بالإدارة عن تقدم ملموس في وضع برنامج عمل بشأن الأقاليم المتفق عليها، أو في تحديد الأقاليم التي ستخضع للمناقشات بين اللجنة والدولة القائمة بالإدارة.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لتجديد دعوة اللجنة للدول القائمة بالإدارة للمشاركة في أنشطة اللجنة، واستئناف المشاورات، بغية اتخاذ خطوات لوضع برامج عمل لأقاليم معينة محددة ومتفق عليها مع اللجنة الخاصة. وإننا إذ ندخل هذا العصر الجديد، فقد حان الأوان لنغير اتجاهاتنا، وللتوقف عن النظر إلى اللجنة باعتبارها خصما يتعين عرقلة جهوده. وباعتبارنا أعضاء في نفس منظمة الأمم المتحدة الدولية، فإنه لزام علينا أن نسعى لنجاح منظمتنا؛ إذ أن ذلك سيعود بالفائدة علينا جميعا.

وأود أن أشير في هذه الحلقة الدراسية إلى أنه يوجد معنا للمرة الأولى من نوعها ممثل بيتكيرن، وهي أصغر الأقاليم الجزرية وأبعدها موقعا. ومنذ عامين فقط، حضر معنا ممثل سانت هيلانة للمرة الأولى، ويسرني أن ألاحظ وجود ممثل لسانت هيلانة، هذه السنة، مرة أخرى بين ظهرانينا. ويشهد وجود هذين الممثلين في الحلقة الدراسية، برغم الصعوبات الجمة في المواصلات، على رغبتهما في استرعاء الانتباه إلى المسائل ذات الأهمية لإقليميهما، ولجهود اللجنة المبذولة من أجل الوصول إلى شعوب الأقاليم، لكي تستطلع شؤونهم ومشكلاتهم اليومية، وتطلعاتهم للمستقبل.

ويواجه عديد منه هذه الأقاليم مشاكل مشابهة، نظرا لصغر حجمها، وبُعدها الجغرافي في بعض الحالات، وندرة مواردها، ووقوعها عرضة للكوارث الطبيعية. ويوجد قدر كبير من الخبرة لدى المشاركين في هذه الحلقة الدراسية، له قيمته البالغة، ليس فقط للجنة، ولكن للمشاركين من الأقاليم الذين لا شك أنهم سيفيدون من فرصة تبادل الآراء، وتقاسم الخبرات المشتركة وطرائق معالجة المشاكل المشابهة، مع زملائهم، ونظرائهم من الأقاليم الأخرى، ومع الخبراء.

ونحن ممتنون بانضمامكم إلينا للمشاركة في مناقشة يبدو أنها ستكون ممتعة ومفيدة. ويتسم جدول أعمال هذه الحلقة الدراسية باتساع نطاق مواضيعه، وذلك حتى يتسنى معالجة جميع الجوانب المتعلقة بالأوضاع في الأقاليم. وإننا نتطلع إلى عروضكم، وأسئلتكم، وأجوبتكم، وما تتبادلونه من آراء. وبنفس الدرجة من الأهمية، نتطلع أيضا إلى التوصيات التي قد ترغبون في اقتراحها لتنظر فيها اللجنة، بغية تحقيق الأهداف المبينة في خطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار.

وكما سبق لي القول عندما توليت رئاسة اللجنة في أوائل هذه السنة، يجب ألا يكون هناك عقد ثالث للقضاء على الاستعمار. ولنعمل معا جميعا لضمان ذلك.

التذييل الرابع

بيان أدلى به مقرر اللجنة الخاصة

أود بوصفي مقررا للجنة الخاصة أن أحيطكم علما بالأعمال التي قامت بها اللجنة الخاصة منذ اجتماعنا الأخير في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي التي عقدت في هافانا في سنة ٢٠٠١. وسأراعي الاختصار الشديد لأننا جميعا نتطلع إلى سماع مساهمات المشاركين، وما سيتلوها من مناقشات.

وكما تعلمون، فإن حلقة هافانا حققت نجاحا باهرا، وكان لما أبدته الحكومات الإقليمية من حماس في مشاركتها على أعلى المستويات، فضلا عن حضور عدد قياسي من الدول الأعضاء، والخبراء، والمنظمات غير الحكومية المعنية بمسألة إنهاء الاستعمار، أثر بالغ التشجيع للجنة.

ومن الأمور الجديرة بالتنويه أيضا حضور ممثل المملكة المتحدة في الحلقة الدراسية بصفة مراقب، وقد سجلت الغالبية العظمى للمشاركين ارتياحها لهذا الحضور، كما أعربوا عن الأمل في أن تواصل المملكة المتحدة مشاركتها في المستقبل. وأود أن أشير إلى أن ممثل فرنسا قد حضر أيضا الحلقة الدراسية، وأن فرنسا، وهي الدولة القائمة بالإدارة لإقليم كاليدونيا الجديدة، حضرت أيضا عدة حلقات دراسية إقليمية جنبا إلى جنب مع ممثلي الإقليم.

ويسعدنا أن نلاحظ في هذا الاجتماع أن فرنسا والمملكة المتحدة تشاركان بحضورهما مرة أخرى.

ويسعدنا أيضا أن نرحب بممثل نيوزيلندا، وهي الدولة القائمة بالإدارة التي كان تعاونها المثالي مبعثا لتسهيل عمل اللجنة، وهي الآن تشارك، جنبا إلى جنب مع ممثلي توكيلاو في وضع برنامج عمل لتوكيلاو.

وفي السنة الماضية، وبمناسبة انعقاد دورة حزيران/يونيه للجنة الخاصة، اجتمع وفدا نيوزيلندا وتوكيلاو مع الفريق العامل لمنطقة المحيط الهادئ، الذي يرأسه السفير بيتر دونيغي من بابوا غينيا الجديدة. وفي ذلك الاجتماع، كان هناك تبادل مفيد للآراء، واتخذت الخطوات الأولى لوضع برنامج عمل لتوكيلاو.

وكان الجو الذي ساد الاجتماع والاتصال المباشر بين اللجنة الخاصة ووفدي نيوزيلندا وتوكيلاو، إيذانا ببدء مرحلة جديدة في نظر اللجنة في هذه المسألة. وقد ساهمت المناقشات الصريحة والصادقة في قطع شوط كبير تجاه تبديد بعض المفاهيم الخاطئة عن طبيعة مناقشاتنا وأهدافها، في الوقت الذي أتاحت فيه لجميع الأطراف الفرصة للتوضيح والإسهاب فيما يتعلق بالمسائل الموجزة بلغة القرارات أو ضمن العناوين الرئيسية لبرنامج العمل النوعي للجنة الخاصة، الذي اعتمد بشكل غير رسمي في آذار/مارس ٢٠٠٠، والذي يشكل مؤشرا ووثيقة مرجعية لمناقشاتنا ولوضع برامج عمل محددة. وكان من بين المسائل ذات الأهمية الخاصة للجنة، البيانات التي أدلى بها ممثلو شعب توكيلاو الذين أفادونا بأن اجتماعات العمل التي عقدت مع اللجنة الخاصة منحت لهذه اللجنة ''وجها إنسانيا''. وأشار ممثلو وفد توكيلاو إلى أن جلوسهم إلى الطاولة وجها إلى وجه مع مخاطبيهم من اللجنة الخاصة، والتحدث معهم، منحهم الشعور بأن أعضاء اللجنة هم أناس يستجيبون لمشاغلهم، وبعث فيهم الطمأنينة بأن وتيرة العملية التي يشاركون فيها ستتسم بالمرونة وستكيف نفسها لاحتياجاتهم والسمات الخاصة لإقليميهم.

وأعد بعد ذلك مشروع ورقة عمل على غرار مشابه لشكل برنامج العمل النوعي، بيد أنه مكيف لحالة توكيلاو. وقد تلقت اللجنة الخاصة رد الدولة القائمة بالإدارة، وعُمم هذا الرد على أعضاء اللجنة لاستعراضه مستقبلا.

وتتوقع اللجنة الخاصة إجراء مزيد من المناقشات في الدورة القادمة للجنة.

وإذا ما نظرنا إلى برنامج العمل النوعي، يتضح لنا أن النشاطين ١ و ٢ يشيران إلى هدفي تنسيق العمل وتحقيق درجة أكبر من الفهم للوضع الذي يواجه الإقليم.

وهذه الخطوات خطوات أساسية تسمح لنا بالاتفاق على المنحى الذي تتخذه مشاوراتنا وعلى أهداف التحرك. وفيما يتعلق بنوع الإحاطة وتبادل وجهات النظر اللذين سيمكنان اللجنة من تحقيق تفهم أكبر للوضع في توكيلاو، أو في أي أقاليم محددة يتم وضع برامج عمل لها، توجد آراء أولية عن الوسائل المختلفة التي يمكن من خلالها للجنة القيام بتحليلها للوضع ونوع المعلومات التي تحتاجها، بالإضافة إلى الطريقة التي ستقدم بها هذه المعلومات. وتتوفر لدى اللجنة ورقات العمل التي تعدها الأمانة العامة. بيد أن هذه الورقات، بحكم طبيعتها نفسها، ليست دراسات تحليلية ولا يقصد منها أن تكون كذلك. وتتضمن هذه الورقات معلومات وقائعية. وفي هذا الصدد، سنتلمس الحكمة الجماعية التي يمتلكها المشاركون في هذه الحلقة الدراسية، وسنرحب بالاقتراحات الواردة من المشاركين، بما في ذلك مقترحات ممثلي الأقاليم، والدول القائمة بالإدارة والخبراء، والأكاديميين، والمنظمات غير الحكومية، الممثلين في هذه الحلقة.

وكما تعلمون، فإن خطة العمل للعقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار تضع تصورا لقيام اللجنة بتحليل التقدم الذي أحرزته الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، فضلا عن تأثير الأوضاع الاجتماعية – الاقتصادية على مسيرة هذه الأقاليم نحو الحكم الذاتي. وهذه الأنشطة هي ذات أهمية خاصة في سياق وضع برنامج عمل وتنفيذه.

وترد الإشارة أيضا في خطة العمل إلى الحملات الإعلامية باعتبارها أحد الأنشطة التي ينبغي الاضطلاع بها في الأقاليم، وذلك فيما يتعلق بالخيارات المتاحة لهذه الأقاليم. وهذا الجانب هو أيضا جانب بالغ الأهمية من الخطوات المبينة في برنامج العمل النوعي، وله أهميته الكبيرة في وضع وتنفيذ برنامج عمل للأقاليم. وتصبح جميع هذه الأنشطة أكثر تركيزا وذات مغزى أكبر في سياق العمل مع الدولة القائمة بالإدارة وممثلي الأقاليم المعنية في مجال وضع وتنفيذ برامج العمل لأجل إنهاء الاستعمار في هذه الأقاليم.

وإننا إذ نتقدم في مناقشاتنا المتعلقة بتوكيلاو، فإننا نكتشف آفاقا جديدة ونكيف برنامج عملنا النوعي للظروف الخاصة بالإقليم. وتمتدي مساعينا في هذا الصدد بأهداف إعلان وخطة عمل العقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار، كما أن هذه الأهداف تترجم إلى تدابير عملية تهدف إلى جعل العملية بكاملها شفافة، مع اتسامها بأهداف وأنشطة وتواريخ مستهدفة واضحة. ويمثل هذا الجهد فصلا مشوقا وباعثا على التحدي في عمل اللجنة، ويحدونا الأمل في أنه سيشكل مثالا يحتذى به من طرف الأقاليم الأخرى المترقبة، وباعثا لتشجيعها.

وقبل أن أختتم حديثي، أود أيضا أن أشير إلى حضور مشاركين جدد في حلقتنا الدراسية، لا سيما من بيتكرن وسانت هيلانة. ونحن مدركون للمصاعب التي ينطوي عليها حضوركم إلى هذا المكان، كما نقدر الجهود التي بذلتموها، ونتطلع إلى الاستماع إلى العروض المتعلقة بأقاليمكم. ونود أن نعرب أيضا لجميع الذين نعرفهم جيدا من بينكم عن تقديرنا وامتناننا للمعلومات القيمة التي تزودون بها اللجنة، ولمثابرتكم والتزامكم في خدمة قضية إنهاء الاستعمار.

التذييل الخامس

رسالة من الأمين العام

بمناسبة أسبوع التضامن مع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، يسرني أن أبعث بتحياتي إلى جميع الذين تجمعوا في نادي، فيجي، لحضور الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ بشأن إنهاء الاستعمار.

وسنشهد في الأسبوع القادم حدثا سارا في تاريخ إنهاء الاستعمار، وذلك عندما تنضم تيمور الشرقية إلى صفوف الدول ذات السيادة. ومنذ اعتماد الإعلان التاريخي بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، في عام ١٩٦٠، تمكن ما يربو على ٨٠ مليون من البشر من تحقيق الحكم الذاتي من خلال نيل الاستقلال، أو الاندماج، أو الارتباط الحر. وعلى الرغم من ذلك، لا يزال هناك ١٦ إقليما لا تتمتع بالحكم الذاتي، وينبغي أن نواصل جهودنا لضمان تنفيذ الإعلان. ومن شأن الحلقات الدراسية مثل هذه الحلقة التي تنظمها اللجنة الخاصة، أن تمنح ما يزيد على ٢ مليون شخص يعيشون في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي فرصة إبداء آرائهم بشأن المشاكل الفريدة التي يواجهونها.

وخلال الأعوام القليلة الماضية، وجدت اللجنة وسائل جديدة ومبتكرة لإشراك الدول القائمة بالإدارة في حوار حول مستقبل هذه الأقاليم. ودعت اللجنة إلى إنشاء برامج عمل تختص بكل حالة على حدة حتى يتسنى لكل إقليم أن يحدد مركزه بكامل حريته، وأن يسعى إلى تحقيق التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية. وإنني أحث جميع الدول القائمة بالإدارة على اغتنام هذه الفرصة، بالتشاور الكامل مع شعوب هذه الأقاليم، للبحث عن ترتيبات ملائمة للمستقبل، وفقا لما تنص عليه جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وينبغي ألا يبقى هناك مكان للاستعمار في القرن الحادي والعشرين. وأهيب بكم أن تبذلوا قصارى جهدكم لإسدال الستار على هذا الفصل من التاريخ بشكل نهائي لا رجعة فيه.

ومن منطلق هذه الروح، أود أن أشكر حكومة فيجي على ما أبدته من حفاوة في استضافة هذا الحدث، وأتمنى لكم جميعا حلقة دراسية موفقة.

التذييل السادس

قرار بشأن الإعراب عن التقدير لحكومة فيجي وشعبها

إن المشتركين في الحلقة الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ،

وقد اجتمعوا في الفترة من ١٤ إلى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢ في نادي، فيجي، لغرض تقييم الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لا سيما استعراض المسائل الملحة المتعلقة ببرنامج عمل اللجنة الخاصة للعقد الدولي الثاني للقضاء على الاستعمار،

وقد استمعوا إلى البيان الهام الذي أدلى به سعادة الأونرابل كاليوباتا تافولا، وزير الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية في فيجي،

يعربون عن عميق امتنانهم لحكومة فيجي وشعبها لتزويد اللجنة الخاصة بالمرافق اللازمة لعقد حلقتها الدراسية، وللمساهمة الممتازة التي قدماها في نجاح الحلقة الدراسية، ولا سيما للضيافة البالغة السخاء والكرم والاستقبال الحار والودي اللذين شملا بهما المشاركين طوال مدة بقائهم في فيجي.